



\*\*\*\*\*

## الماهية القانونية للتجارة الالكترونية

بحث مقدم من قبل

أ.د. طالب حسن موسى عميد كلية الحقوق – جامعة العلوم التطبيقية الخاصة

المملكة الاردنية الهاشمية – شفا- بدران – عمان

### الخلاصة :-

تمثلت اشكالية البحث في بيان هل ان ظهور التجارة الالكترونية يعني التخلي عن القواعد القانونية التجارية والمدنية والتي تسري على التجارة التقليدية ؟ وهل ان عقود التجارة الالكترونية هي غير عقود التجارة التقليدية من حيث الابرام والاحكام ؟ وهل كل عقودها دولية ؟ وهل يستوجب تدخل المشرع للاخذ بها ام انها مشمولة في معظم الحالات ان لم يكن كلها بالاحكام التي تعرفها قوانين التجارة ؟ وما هي السلبات التي تنجم عن هذه التجارة ؟ وغيرها من الاسئلة التي اثيرت خلال البحث والذي انتهى الى ان هذه التجارة الالكترونية لا بد لها من ابرام العقود وهي ذات العقود التي تعرفها التجارة التقليدية ،ولكن ما يميزها هي طريقة ابرامها عن بعد، مما يقتضي الجهد التشريعي في تمحيص القوانين من اجل ملاحظة ما يجب ادخاله من تعديلات عليها، لتكون موائمة لهذه التجارة الجديدة ،لا سيما ان قانونها لا يعرف الحدود الجغرافية، لطبيعته الافتراضية فهو بعكس قانون التجارة التقليدية الذي كان يركز ولا زال على عدة عوامل هي الوقت والمكان، والورق .

الكلمات المفتاحية: الماهية، القانون، التجارة، الالكترونية، أنماط، ايجابيات

### Abstract.

The extent effect of the internet using to gain international character trade contracts which done by it, and the extent ability to apply the standard of private international law in this sector. Then explain the legal definition of e-commerce in chapter one and the patterns in the second chapter and positives, negatives in the third and fourth chapters to reach to the conclusion that the appearance of these new trade does not mean leave the applicable law articles in particular the trade laws. Ensuring that not going under the state authority controlling due to the nature of the network, which ignores the geographical borders and this is agreed with stander of the traditional international trade law in determining international trade contract.

The problematic search is in the appearance of commerce means leave away the trade and civil rule of law which applicable into the traditional trade. Is the electronic commerce contracts are nontraditional commerce contracts by the conditions and conclusion. Is all their contracts international? should require interventions of the legislator for taking out or is it included in most cases, If not all the provisions defined by commercial laws and what is the negatives things which appear by this trade and other questions appeared during the search which ended that this e – commerce must have conclusion contracts which that the same contracts used by the traditional trade .

**The key words: Essence, law, commerce, electronic, patterns, positives**



\*\*\*\*\*

## المقدمة :

١- عقد التجارة الالكترونية :-

ان منع التجارة الالكترونية كانت قاعدة اما اليوم فلم تعد كذلك ولا يجوز المنع إلا اذا كان مبررا موضوعيا فقضت محكمة استئناف فرساي سنة ١٩٩٩ بأنه لا يجوز المتاجرة :- في المستحضرات الخاصة بالتجميل والعناية بالبشرة والمسماة بالفرنسية Cosmotiques من خلال الانترنت لان العرض الالكتروني لا يمكنه ارضاء رغبة الزبون اذ يجب ان يكون العرض محققا للرغبات الناتجة من خلال العرض التقليدي (١) وهذا امر متروك للتطور ولا يمكن البت فيه وكما لا توجد تجارة من دون عقد فلا توجد تجارة الكترونية من دون عقد ايضا (٢) ولكنها قطعا ليست هي عقودا تقليدية بدليل انها سميت بالعقود الالكترونية او الافتراضية او التي تبرم الكترونيا وان استخدام هذه الوسيلة تنسجم وحرية الافراد في اختيار طريقة تعبيرهم عن ارادتهم ومن دون اشتراط شكل محدد لهذا التعبير ولا تختلف عقودها عن العقود المتعارف عليها في التجارة التقليدية سواء اكان ذلك لمحلها ام لاطرافها ام لسببها وكل ما هناك اتسمت بخاصية جديدة تتمثل في وسيلة ابرامها ويقول البعض ان فرنسا عرفت هذا حتى قبل ظهور الانترنت من خلال بث التلفزيون الفرنسي سنة ١٩٨٧ برنامجا باسم مجلة المشتريات يقوم فيها مقدم البرنامج بعرض السلع والخدمات المراد بيعها وطريقة استخدامها واسعارها ثم يقوم المشاهد باتصال هاتفي مع ارسال شيك بالمبلغ او تقديم رقم بطاقة انتمائه البنكية (٣).

٢- عقد التجارة الالكترونية وصفة الدولية :-

وتعد التجارة الالكترونية مظهرا من اهم مظاهر العولمة، و مايسمى احيانا بالكونية او العالمية . بل لم تعد التجارة دولية International بل تعدتها لتكون اكثر من دولية Supranational بفضل ثورة المعلوماتية ويشير الباحثون الى ان الحدود الفاصلة بين العقد الدولي والعقد الداخلي على شبكة الانترنت قد سقطت فكل العقود التي تبرم من خلال الشبكة هي عقود دولية وهذه حقيقة تؤكدها عقود التجارة الالكترونية بسماحها للمتعاقدين بحرية اختيار القانون الواجب التطبيق على عقودهم ومن خلال العناوين الالكترونية التي لم تصمم اصلا بمنظور جغرافي مما ادى الى وصفها بعدم قابليتها للتوطن فليس لاسم النطاق مثل العناوين التي تنتهي ب ( org ) او ( fr ) أي دلالة على انتماء الموقع لدولة معينة باعتبار اعطاء مثل هذه الرموز لاصحاب المواقع لا يشترط فيه الارتباط الفعلي بين الموقع والانتماء لدولة معينة ، وهذا يؤدي الى صعوبة التعويل على الضوابط التقليدية للاختصاص القضائي كقانون محل ابرام العقد او محل تنفيذه او محل اقامة المدعي او المدعى عليه لان هذه الضوابط التقليدية والمعروفة في القانون الدولي الخاص تؤدي الى التوطن في حين كما يؤكد الباحثون ان العقود الالكترونية التي تتم عبر الانترنت تقود الى عالم غير مادي وتعد حينئذ جميعها عقودا دولية (٤) وبعبارة اخرى ان هذا الاتجاه يعزو الصفة الدولية للعقد الى الوسيلة المستعملة في ابرامه وهي شبكة الانترنت التي تجعل لما يقرب من ٢٠٠ دولة في اتصال دائم كما يقال وبموجبه ان الايجاب الموجه عبر الانترنت وان كان لا يهدف الى ابرام عقد دولي الا انه يتصف بالصفة الدولية بالنظر لصفة العالمية التي تتصف بها الانترنت وتجاهلها للحدود الاقليمية وسهولة الاتصال باشخاص من جنسيات مختلفة وتضمنه في كثير من الاحيان للعنصر الاجنبي ولكي لا تقوم امام هذا العقد مشكلة تحديد طبيعة العقد فيما اذا كان دوليا ام داخليا (٥) اذ ان الشبكة الالكترونية على حداتها وتنوع خدماتها التي تجعلها اكثر من وسيلة اتصال فانها لم تضيف معيارا جديدا للمعايير التقليدية التي بموجبها يمكن تحديد دولية العقد وهي توافر العنصر الاجنبي كالجنسية او محل الإقامة او مقر الشركة او مكان ابرام العقد او مكان تنفيذه. ويوجد اتجاه معاكس يقضي بان مجرد التعاقد على الشبكة الالكترونية لا يجعل العقد دوليا بالضرورة بالرغم من ان الواقع العملي يقول بذلك ، الا انه مع ذلك لا يمكن قبول التوصيف على اطلاقه فاذا ما انتفى وجود هذا العنصر الاجنبي ظل العقد داخليا ولو تم ابرامه الكترونيا (٦)، ومن الصعوبة



\*\*\*\*\*  
تأييد هذا الاتجاه لتعارضه مع الراي الذي يميز بين المعيار القانوني المضيق والمعايير الاخرى التقليدية فاصبح المعيار المضيق متمثلا بالمعيار الاقتصادي لتضمنه ثلاثة مبادئ هي تخطيه الحدود الجغرافية وهذا ما يحاكي العولمة ومساسه بالتجارة الدولية وتضمنه عمليات تتجاوز النطاق الاقتصادي الداخلي واما المعايير الاخرى التي اشار اليها الراي المعاكس فهي لا يمكن التعويل عليها لتقرير دولية العقد في كل الحالات ولكن هذا لا يمنع من الاخذ بالرايين معا وصولا الى تحديد الدولية كما ان عزو صفة الدولية للعقد بمجرد ابرامه عبر شبكة الانترنت يصعب التسليم به فهذه الشبكة مجالها عالم افتراضي لا يقبل اصلا تسمية عقد وطني وتسمية عقد دولي لان هذا الفضاء لا يعرف مثل هذه التقسيمات (٧) ومع ذلك لو تم التسليم بالراي المعاكس فانه لا يمكن نكران الحقيقة التي تثبت الدولية للعقد الالكتروني التجاري باعطاء الاهمية والتركيز على المعيار الاقتصادي سالف الاشارة وهذا ما يقتضيه المنطق باعتبار التجارة الالكترونية اثر من آثار العولمة .

### ٣- الدولية والاختصاص القضائي الوطني:-

والجدير ذكره ان الدولية او العولمة لاتستبعد الاختصاص القضائي الوطني ففي قضية المدعية اقامت الدعوى على e Bay Inc الامريكية امام المحكمة الفرنسية ، غير ان المدعى عليها دفعت بعدم الاختصاص لان المحكمة الامريكية او السويسرية هي المختصة غير ان محكمة استئناف باريس قضت باختصاص المحكمة الفرنسية لان المدعية رجعت الى اعلانات للمزاد العلني محررة باللغة الفرنسية والسعر مثبت باليورو والبائعون ملزمون بموجبها بالتسليم بفرنسا فان كل هذه الامور هي التي دفعت بالمدعية الى التعاقد مع الشركة الامريكية من خلال موقعها الالكتروني وهذا هو الممكن قوله بالنسبة للشخص الفرنسي متوسط الاختصاص (٨) ان هذا القضاء يشير الى عمل القضاء الفرنسي بمعيار جديد بموجبه يتم العمل بالمعايير الجغرافية او معايير الاسناد في القانون الدولي الخاص . ويتمثل هذا المعيار الجديد في المعيار الشخصي من خلال تفحص الحالة لدى المتعامل مع الانترنت بما يمكن ان يستخلص من نتائج قانونية تتعلق بالمحكمة المختصة طبعا عندما يخلو الاعلان عن الاشارة الى مثل هذا الامر وهو ما حصل في القضية المشار اليها . ويعرف بعض الباحثين العولمة بأنها ارتباط متداخل لكل أنحاء الأرض من خلال عمليات تغير اقتصادية وبيئية وثقافية وسياسية مشتركة . ويضيف هذا المصدر أن حركة الاتجاه نحو العولمة قد بدأ منذام بعيد، ولكنها تسارعت بعد انهيار الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١ .

### ٤- تعريف العولمة:-

فالعولمة هي انفتاح على العالم . وهي حركة متدفقة ثقافيا واقتصاديا وسياسيا وتكنولوجيا . وحيث يتم التعامل على مدار اليوم مع عالم تلاشى فيه تأثير الحدود الجغرافية والسياسية . وهناك من عرفها بانها تتسم بانكماش المكان والزمان وتلاشي الحدود . وهناك من قال بان العولمة الحقيقية ينبغي ان تطمح الى توحيد الفضاء من اجل الاتصال والتبادل والتعاون بين الشعوب والثقافات والحضارات ، ولكن ليس بصفة تجريدية بل عن طريق الانسان الذي يجسد هذه المفاهيم ويجعلها حقيقة واقعة . وهناك من يقول بانها تعني الحد من مخاطر الممارسات الحمائية وتخفيض الرسوم الجمركية وازالتها بالنهاية من اجل ايجاد مناخ يساعد على انسياب التجارة في السلع والخدمات في جو المنافسة الحرة، لكي يلحق الاقتصاد الوطني بالاقتصاد العالمي . وسيلحظ مدى انطباق هذه التعاريف على تعريف التجارة الالكترونية، ومدى التاثر المتبادل بينهما . فالتجارة الالكترونية تابعة للعولمة، ونتيجة مباشرة لها، وكمفهوم جديد دخل الى جانب التجارة غير الالكترونية . (٩)

### ٥- السياسة التشريعية وتعريف التجارة الالكترونية:-

ان السياسة التشريعية التي سلكتها قوانين التجارة ، هي الابتعاد عن وضع أي تعريف للتجارة عموما، والاقتصار على وضع امثلة شائعة للاعمال التجارية وفتح باب القياس عليها . وهذا ما فعله قانون التجارة الاردني رقم ١٢ لسنة ١٩٦٦ في مواد ٦-٨ . وتقابلها المواد ٥-٦ من قانون التجارة العراقي رقم



\*\*\*\*\*  
٣٠ لسنة ١٩٨٤. وذلك بسبب التوسع المستمر الحادث في التجارة من حيث التعامل بين الناس، او من حيث القضاء او التشريع . فكثير من اعمال اليوم لم تكن معروفة. فاذا ما وضع أي تعريف، فاما ان يكون واسعا جدا، او ضيقا جدا . وكي لا يكون مثل هذا التعريف، عقبة امام التطور المستمر. فالتجارة الالكترونية لم تكن معروفة عند تشريع هذه القوانين . فهل تندرج التجارة الالكترونية حكما في مفهوم التجارة التي جاءت بهذه القوانين ومن دون الحاجة الى النص عليها؟ وهل ان المعايير التي يستعان بها في معرفة تجارية العمل غير الالكتروني يمكن استخدامها في معرفة تجارية العمل الالكتروني؟ وهل يعتبر كل عمل الكتروني تجاريا ؟ وهل يعتبر كل موقع الكتروني بمثابة محل تجاري ؟ ومن المعلوم ايضا انه يمكن تقسيم التجارة الى عدة انواع بحسب الزاوية التي ينظر اليها ، فمن حيث المكان الذي تجري فيه التجارة والوسيلة التي تتم بواسطتها قسمت الى التجارة البحرية والتجارة البرية والتجارة الجوية وغيرها واضيف الى هذا التقسيم التجارة الالكترونية، والتجارة غير الالكترونية، او التقليدية. ويلاحظ انه لم ينشأ لدينا معيار جديد لهذا التقسيم، فهو يعتمد ايضا المجال او البيئة التي تتم فيها التجارة الالكترونية وكذلك الوسيلة التي تتم بواسطتها فالبيئة هي العالم الافتراضي والوسيلة هي شبكة الانترنت او الوسائل الالكترونية الاخرى وتكمن اهمية التمييز هذه، في معرفة الاحكام الخاصة التي تنفرد بها هذه التجارة المستحدثة .

#### ٦- التجارة الالكترونية واقتصاد المعرفة :-

فقد شهدت التجارة الإلكترونية في السنوات الأخيرة نمواً انفجارياً. ويؤكد المحللون الاقتصاديون، أنها أصبحت مفتاح التطور الصناعي ، والمحور الأساسي للتطور الاقتصادي على المستويين الدولي والوطني . فالتجارة الإلكترونية هي المحرك الأساسي لاقتصاد المعرفة ، ولا يمكن لأية خطة ناجحة أن تنظر في شروط دعم التجارة الإلكترونية ، دون النظر إلى الإطار العام الاجتماعي – الاقتصادي الذي تعمل فيه هذه التقنية الاقتصادية الحديثة ، كما لا يمكننا تصور وجود اقتصاد المعرفة دون وجود محركه الأساسي: التجارة الإلكترونية (١٠). بل صارت احدي المحاور المطلوبة في مدينة متكاملة ،تسمى بالمدينة المعلوماتية، او المدينة الرقمية، او الالكترونية (١١) ولكن هل يعني فقدان اهمية التجارة التقليدية اي غير الالكترونية ؟ وكمثال بسيط هل ان التجار لا يزالون يتعاملون في تجارتهم الدولية بالاعتماد المستندي بانواعه او تركوا استعمال التحويلات البنكية مثلا ؟ ام تحولوا الى استخدام الادوات الائتمانية الالكترونية ؟ (١٢) وهل ان ثقتهم بالاخيرة كثفتهم بالاولى ؟صحيح لقد وسعت التجارة الإلكترونية أسواقها بوتيرة متصاعدة ، ويعود سبب هذا الارتفاع المذهل والمستمر ، إلى تأثير التفاعل اللولبي : مزيد من المؤسسات تشارك في التجارة الإلكترونية ، ومزيد من المؤسسات الأخرى ترغب بالمشاركة ، وبذلك ينتج مزيد من نهوض القوة الكامنة في التجارة الإلكترونية ، وسر هذه القوة الكامنة غير المحدودة هو في مزايا هذه التجارة والتي هي إحدى أهم المظاهر الحديثة في اقتصاد المعرفة أو الاقتصاد الإلكتروني . وتمثل القطاع الأسرع نمواً في الاقتصاد العالمي .ان الإشارة الى مزايا التجارة الالكترونية ،لايعني انتفاء السلبيات او عيوبها. ولكن مع ذلك بقت التجارة الإلكترونية الاداة الفعالة في تنفيذ وإدارة الأنشطة التجارية المتعلقة بالتبادل الاقتصادي ( شراء/ بيع ) للبضائع والمعلومات والخدمات عبر شبكات الاتصالات الدولية (الإنترنت، شبكات إنترنت، الإكسترنيت، شبكات خاصة...)، ويحاول المختصون كما سيظهر في البحث معالجة هذه العيوب. ومن هنا لازال موضوع التجارة الالكترونية طريا وفي دور التأسيس .

#### خطة البحث

#### الفصل الاول /تعريف التجارة الالكترونية

#### الفصل الثاني /انماط التجارة الالكترونية

#### الفصل الثالث/ ايجابيات التجارة الالكترونية



\*\*\*\*\*

## الفصل الرابع / سلبيات التجارة الالكترونية

### الفصل الاول/تعريف التجارة الالكترونية

التعاريف المقدمة للتجارة الالكترونية :-

لا يوجد تعريف يمكن القول عنه، أنه تعريف متفق عليه دولياً للتجارة الإلكترونية، ولكن اجتهد المعنيون في هذا الشأن في إدراج العديد من التعاريف حول أدبيات موضوع التجارة الإلكترونية، محاولين الوصول إلى تعريف شامل وعميق يقوم على خدمة المتعاملين في التجارة الإلكترونية، ومن هذه التعاريف:

١. منهج حديث في الأعمال موجه إلى السلع والخدمات وسرعة الأداء، ويتضمن استخدام شبكة الاتصالات في البحث واسترجاع المعلومات من أجل دعم اتخاذ قرار الأفراد والمنظمات .
  ٢. مزيج من التكنولوجيا والخدمات من أجل الإسراع بأداء التبادل التجاري وإيجاد آلية لتبادل المعلومات داخل مؤسسة الأعمال وبين هذه المؤسسات ، وبينها وبين العملاء، أي عمليات البيع والشراء .
  ٣. إنتاج، وترويج، وبيع، وتوزيع المنتجات بواسطة شبكة اتصالات .
  ٤. عمليات تبادل باستخدام نظام تبادل البيانات إلكترونياً (بالإنجليزية: Electronic Data Interchange) والبريد الإلكتروني والنشرات الإلكترونية والفاكس وتحويل الأموال بواسطة الوسائط الإلكترونية (بالإنجليزية: Electronic Funds Transfer) وكذلك كافة الوسائط الإلكترونية المشابهة .
  ٥. بنية أساسية تكنولوجية تهدف إلى ضغط سلسلة الوسائط استجابة لطلبات السوق وأداء الأعمال في الوقت المناسب .
  ٦. نوع من تبادل الأعمال حيث يتعامل أطرافه بطريقة أو وسيلة إلكترونية عوضاً عن استخدامهم لوسائط مادية أخرى بما في ذلك الاتصال المباشر .
  ٧. أداء العملية التجارية بين شركاء تجاريين باستخدام تكنولوجيا معلومات متطورة من أجل رفع كفاءة وفاعلية الاداء
- مناقشة التعاريف

ولوحظ من هذه التعاريف انها متشابهة ومتضمنة التكرار، ولكن بعبارات مختلفة من حيث ترتيبها والتركيز عليها . وغلب عليها الطابع الاقتصادي والتقني ببيان آلياتها والتركيز على اهدافها ، اضافة الى اقتصار البعض منها على سرد بعض الأنشطة والاعمال في مجالها . ويتنازعها في تحديد مفهوم التجارة الالكترونية اتجاهاً أحدهما مضيق، يرى بموجبه ان التجارة الالكترونية ، هي التجارة التي تتم من خلال الانترنت، ويسمى البعض بالتجارة الالكترونية المباشرة او الكاملة . ومفهوم آخر موسع، يرى بموجبه انها التجارة التي تتم من خلال اي وسيط الكتروني سواء تمثل في الانترنت، او في غيره من الوسائط الالكترونية. ويسمى البعض بالتجارة الالكترونية غير المباشرة او الجزئية<sup>(١٣)</sup> . ومن هنا يجب التحفظ عند القول بان التجارة تحولت من تجارة مادية الى تجارة ذهنية<sup>(١٤)</sup> ويبدو ان المفهوم الموسع هو المفهوم السائد الذي تعتنقه التشريعات المختلفة، كقانون الاونسترال UNICITRAL النموذجي الصادر عن لجنة قانون التجارة الدولية بالامم المتحدة في مادته (٢/أ) حيث عرف رسالة البيانات Data Message ، وقوانين المعاملات الالكترونية التي صدرت، كقانون المعاملات الالكتروني الاردني لسنة ٢٠٠١ في مادته (٢) . وان التعريف الذي قدمته منظمة التجارة الدولية، لا يختلف عن التعاريف سالفة الذكر بقولها ان التجارة الالكترونية عبارة عن عملية انتاج وترويج وبيع وتوزيع المنتجات من خلال شبكة اتصال<sup>(١٥)</sup> . والجدير بالذكر ان القانون الذي وضعته لجنة اليونسترال بالرغم من ان اسمه يشير الى التجارة الالكترونية الا انه لم يقدم تعريفاً لها ويوصف هذا المسلك بأنه متعمد كي يتم الاخذ



\*\*\*\*\*  
بالمفهوم الواسع للتجارة الالكترونية ( )<sup>١٦</sup> كما يؤكد المختصون بان تبني هذا المفهوم الموسع يجب الا ينسبنا حقائق هامة هي :-

أ- ان غالبية عمليات التجارة الالكترونية تتم من خلال الانترنت وتشمل هذه العمليات ما يخص الاتجار بالبضاعة او بالخدمة .

ب- اللجوء الى الوسائط الالكترونية قد يتم بشكل كلي او جزئي. فقد يتم عقد الصفقة، وتنفيذها كلياً من خلال الانترنت، كما لو كانت متعلقة ببيع برامج حاسب آلي، او مواد اخبارية. وقد يتم ابرام الصفقة الكترونياً، ولكن تنفيذها يتم بطرق تقليدية، كما لو تم بيع بضاعة مادية الكترونياً، ولكن تم تسليمها عبر النقل وتسلمها الى المرسل اليه (١٧). وان هذا التمييز ادى الى التفرقة بين عقود التجارة الالكترونية فيسمى العقد في الحالة الاولى بالعقد الافتراضي وبالفرنسية *contrat virtuel* ويسميه في الحالة الثانية بالعقد عبر الاتصال وبالفرنسية *contrat en ligne* (١٨) والحقيقة لا توجد اهمية عملية لهذا التمييز فكل العقود في الحالتين تعد عقودا الكترونية

ويمكن أن نخلص إلى تعريف يجمع بين التعاريف سالفة الذكر على النحو التالي: التجارة الإلكترونية هي "تنفيذ كل ما يتصل بعمليات بيع وشراء السلع والخدمات والمعلومات باستخدام شبكة الإنترنت، بالإضافة إلى الشبكات التجارية العالمية الأخرى"، ويشمل ذلك:

١. التفاوض التجاري المباشر او غير المباشر والذي يتم عن طريق الوسطاء لتشمل عقود التوسط التجاري من وكالة بنوعها والدلالة
٢. إبرام العقود والعمليات المصرفية وتبادل البيانات التجارية كارسال الفواتير والكتالوجات واعلانات البيع والخدمات والمنصوية تحت العبارة الانجليزية *Electronic data interchange*
٣. وعقود خدمات ما بعد البيع

الشخص الافتراضي والشخص المعنوي في التجارة الالكترونية :-

يجب التنبيه اولا الى ان كل هذه التعاريف لم تقل بوجود تجارة من دون تدخل الشخص سواء اكان طبيعياً ام معنوياً فلا يمكن ان يعد جهاز الحاسوب وكيلاً او نائبا الكترونياً لافتقاده الارادة الخاصة به ولعدم تمتعه بالشخصية القانونية فحتى التعاقدات والتصرفات التي تتم بالظاهر من دون تدخل الانسان عندما تقوم اجهزة الحاسوب الآلية مقام الانسان بابرام العقود سواء اكان بينها او فيما بينها وبين الاشخاص لان واقع الحال يشير الى ان الجهاز لم يتصرف من تلقائه وانما يتصرف بواسطة برمجيات اعددها له الانسان لذا جرى استعمال مصطلح الشخص الافتراضي يستخدمه كل من الشخص المعنوي والشخص الطبيعي وان استعمال هذا المصطلح يعني الاعتراف بعدم وجود شخص له ارادة في الواقع كما ان الحاجة لم تتطلب سابقا بحث مثل هذه المسألة كما كان الحال قبل ظهور الانترنت عندما كانت تبرمج اجهزة الهاتف والفاكس بموجب آلي يجيب عن قبول الاشخاص المتصلين به بعدما تكون مالكة هذه الاجهزة قد وجهت اجابا وعليه فان جهاز الحاسوب لا يعد طرفاً في عقود التجارة الالكترونية ولا شبكة الانترنت وانما هما مجرد وسيلة تمت برمجتهما لتمكينها بالقيام بمثل هذه التصرفات فالخلاصة ان طبيعية الوكالة منتفية فيما يسمى بالوكيل الالكتروني والمتمثل في جهاز الحاسوب المبرمج لانه كوكيل لايد من اعلان قبوله الوكالة ولايد من التزامه ببذل الحرص والعناية اللازمة من قبل الوكيل عند تنفيذ وكالته اضافة الى وجوب تمتعه بالاهلية القانونية وكل هذه الاحكام غير متحققة فيه ولذا تم ابتكار فكرة الوكالة الالكترونية كشكل جديد للوكالة تتميز عن الوكالة المعروفة باعتبار هذه الوكالة كما عرفها القانون الموحد الامريكي للمعاملات الالكترونية بانه برنامج حاسوبي او الكتروني او اية وسيلة الكترونية اخرى اعد لكي يبدأ عملاً و الرد على تسجيلات الكترونية او اداء معين بصفة كلية او جزئية دون الرجوع الى شخص طبيعي وهو تعريف يماثل التعريف الذي جاء في القانون النموذجي للتجارة الالكترونية الذي جعل صلة الرسالة الالكترونية تنقطع من مرسلها لتعمل بعد ذلك على الجهاز بطريقة



\*\*\*\*\*  
اوتوماتيكية و وبالتالي يصبح الحوار جاريا مع الآلة (١٩) ويمكن الرد بانه سواء اكان التعاقد مع الجهاز باتفاق مسبق او من دونه فان هذا لايعني انصراف الارادة الى التعاقد مع الحاسوب وهو مجرد آلة وانما يتم التعاقد مباشرة مع من اعد البرنامج التقني لحسابه وباسمه. فهي عقود تتم بين شخص وآخر، ولكن بوسيلة الكترونية ومن دون الحاجة الى البحث عن ايجاد عقد آخر، كالكوالة او غيره لتبيان ماهية هذا الشكل الجديد من التعامل ، وبالتالي لا يمكن اعتبار الشخص الافتراضي شخصا معنويا لعدم انسجام طبيعته واحكام الشخص المعنوي .

السياسة التشريعية وتعريف التجارة الالكترونية :-

ويمكن القول بان ماتقدم لايمكن اعتباره تعريفا جامدا. بل هو تعريف عن طريق ايراد بعض الامثلة من الاعمال التجارية الالكترونية، قياسا على نهج المشرعين التجاريين، عند تعريفهم العمل التجاري غير الالكتروني في تجنبهم وضع تعريف محدد للعمل التجاري في التجارة التقليدية كي لا يكون عائقا امام التطورات المتلاحقة وربما هذا ماتنبه اليه واضعو القانون النموذجي للتجارة الالكترونية والتوجيهات الاوربية لاسيما المعروف ان التعريفات ليس من مهام المشرع بل هو متروك لغيره (٢٠) كما ان التعريف لم يتضمن جديدا. بل كل مايتميزه هو الاقتباس من التعاريف السابقة وابرز الصفة الاساسية فيه . ويلاحظ ايضا ان التعداد الوارد للاعمال يتميز عن التعداد الوارد في قوانين التجارة كقانون التجارة الاردني في مادته ٦ ومادته ٧ والعراقي في مادتيه ٥ و٦. ولا يمكن تفسير هذا النهج بانه لاتعتبر تلك الاعمال الواردة فيهما ولكن غير واردة في تعريف التجارة الالكترونية، انها لم تعد تجارية بل لان التجارة الالكترونية تشير الى اعمال لها الغلبة والشائعة فيها اضافة الى ظهور عقود فرضتها طريقة التعامل بشبكة الانترنت مثل عقد انشاء موقع على الشبكة وعقد الايواء الذي يسميه البعض بعقد الايجار المعلوماتي وعقد البريد الالكتروني (٢١) . فالتعداد لبعض انواع اعمال التجارة الالكترونية هو تعداد يتميز من حيث النوع بحكم التصاقه بهذه التجارة الالكترونية . ناهيك ان قوانين التجارة تعد القانون العام لها . كما يمكن تعريف الأعمال التجارية الإلكترونية - بانها التي يشار إليها غالبا ب"إي- بيزنس " . وهي الكلمتان الانجليزيتان E business، وتتمثل باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في دعم كافة أنشطة الأعمال التجارية. وهكذا يبدو ان ماتقدم لا يضيف شيئا الى التعاريف السابقة، سوى انه يستعمل المصطلح الانجليزي: اي بيزنس. ويركز على تفاصيلها. فالاعمال الإلكترونية هي اكثر من مجرد تجارة إلكترونية. ففي حين أن الأعمال الإلكترونية تشير إلى نطاق اوسع مع التأكيد على المهام التي تتم باستخدام القدرات الإلكترونية، فإن التجارة الإلكترونية هي مجموعة فرعية من تلك الاعمال. وبعبارة اخرى، ان حصر التجارة الإلكترونية بالتعامل عن طريق الانترنت، هي شكل من اشكال التجارة الالكترونية، وان كان اهمها. وليست كل العمليات الالكترونية تتمتع بصفة التجارة الالكترونية (٢٢). وفي كثير من الأحيان، تنطوي التجارة الإلكترونية على تطبيق نظم إدارة المعرفة والتي تميزها عن طرق اداء التجارة التقليدية او غير الالكترونية الى حد ما. ولكن التجارة التقليدية غير الالكترونية اصبحت تعتمد ايضا على وسائل معرفة السوق بشكل علمي وتقني ولكن مع ذلك يبقى متميزا عن الاسلوب التقني المعروف في أداء التجارة الالكترونية.

وعليه فان استعمال مصطلح التجارة الالكترونية للدلالة على كل الاعمال التي تتم من خلال وسائط الكترونية غير دقيق. لان هذه الاعمال قد تكون تجارية وقد تكون مدنية وقد تكون مختلطة (٢٣). والخلاصة ان ماتقدم من تعاريف لا يضيف شيئا بالنسبة لموضوع العمل التجاري. فهو سواء اكان في التجارة التقليدية ام في هذه التجارة المستحدثة، وبالتالي تنطبق عليها المعايير المعروفة في اكتشاف تجارية العمل في مبادئ القانون التجاري. وهذا ميزة ناتجة من السياسة التشريعية التي سلكتها القوانين التجارية الوطنية، لاسيما الاردني والعراقي. كما ان التعاريف المقدمة للتجارة الالكترونية، تشير الى امر واحد مجمع عليه ايضا، هو ان الوسيلة التي يتم بواسطتها ايقاع العمل التجاري، هي وسيلة الكترونية.



\*\*\*\*\*  
وان هذه الوسيلة لا يمكن تعريفها ايضا بتعريف محدد ،لأنها تخضع للتطور التقني المستمر والمتسارع والمهم ان هذه الوسيلة تتم عن بعد والكترونيا .

مدى حاجة التجارة الالكترونية الى قانون خاص بها :-

هذه التجارة الالكترونية وكما قرره مجلس الدولة الفرنسي انها لا تحتاج الى قانون خاص بالانترنت بل يجب التنسيق بين القوانين التي تضعها الدولة والتنظيم الذاتي الذي يضعه المتعاملون. واكد الباحثون ان القوانين النافذة يمكن ان تلقى تطبيقا على المسائل التي تتم عبر الانترنت. وهذا لا يمنع من ايجاد قوانين جديدة عندما تتطلبها الحاجة الطارئة سواء اكانت الكترونية ام مادية . فظهور التجارة الالكترونية لا يعني انتفاء الحاجة الى قانون التجارة التقليدي مثلا بسبب ظهور قانون افتراضي وهو ما زال في دور التكوين، وتتفرع منه القوانين الافتراضية الاخرى المتخصصة كالقانون التجاري الافتراضي (٢٤) ويمكن القول ان الحديث عن قانون افتراضي جديد لا ينكر ان القانون الذي يطبق على التجارة الالكترونية هو ذات القانون الذي يطبق على التجارة غير الالكترونية .بالاعتماد المستندي المبرم تقليديا هو ذاته المبرم الكترونيا من حيث ا لخصائص والاحكام وكذا بالنسبة لسند السحب وغيره من الاوراق المصرفية وايضا بالنسبة لعقد البيع في القانون المدني او التجاري، ولذا فليس صحيحا القول بوجود قانون تجارة الكترونية مختلف كل الاختلاف عن قانون التجارة الذي يسري على التجارة غير الالكترونية كما ان قانون التجارة الدولية مصدره الاول الاعراف سواء اكانت التجارة تقليدية ام الكترونية (٢٥) فالتجارة الالكترونية يحكمها قانونان الاول موضوعي ولا يمكن اعتباره افتراضيا والثاني فني يتعلق بالقواعد الناظمة للاجراءات التي تمر عبر شبكة الانترنت وهذا ما لاحظه المختصون على بعض القوانين العربية في اعتبارها التجارة الالكترونية هي التي تتمثل في مباشرة المعاملات التجارية التقليدية بوسائل الكترونية دون حصر لهذه الوسائل وهكذا يؤيد المختصون بان التجارة الالكترونية لا تستدعي تصنيفا قانونيا جديدا وانما تحتاج الى بعض التجديد لجوانب النظام التجاري الدولي الموجود من قبل بخلاف ما ينادي به البعض بوجود ايجاد قانون موضوعي الكتروني يقابل القانون الموضوعي للتجارة غير الالكترونية (٢٦) . وكما لم يمكن تعريف التجارة عموما ولكن يمكن ايجاد تقسيمات لها، فان الامر ينطبق على التجارة الالكترونية. فيمكن ايجاد تقسيمات لها. وهذا هو موضوع الفصل الآتي .

### الفصل الثاني/ انماط التجارة الالكترونية

تستخدم التجارة الإلكترونية أنماطاً مختلفة في عملها مثل نمط الاتصال والتبادل ( بين التجار (business – to - business) والتي تختصر بصورة (B2B) ومن (التاجر إلى المستهلك (business to – Consumer) التي تختصر بصورة (B2C) والتجارة الإلكترونية بين المستهلك والحكومة (Administrative to Customer)وبين المستهلكين انفسهم (consumer-to-consumer)C-C

وفيما يلي ايجاز لكل نوع مما تقدم :-

#### اولا - التجارة بين التجار (Business to Business)

ان هذا التمييز ليس جديدا فهو معروف ايضا في التجارة غير الالكترونية ولكن يسمى الاعمال التجارية المطلقة او الطبيعية ومنها هذه الاعمال التي تتم بين الممتهين لها وهم التجار الطبيعيون والتجار المعنويون ولكن بظهور الانترنت واختلاف هوية واغراض مستعمليه ولاضفاء الاهمية على هذه الوسيلة المستحدثة جاءت هذه التسمية لتعني ان التجار يستخدمون شبكة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتقديم طلبات الشراء إلى مورديهم وتسليم الفواتير وإجراء عملية الدفع من خلال وسائل عدة مثل استخدام بوابات الدفع الإلكترونية. ويعتبر هذا الشكل من أكثر أنواع التجارة الإلكترونية شيوعا ، ويطبق بينهم في داخل الدولة، أو خارجها ، حيث يتم إجراء كافة المعاملات التجارية إلكترونياً بما في ذلك تبادل الوثائق إلكترونياً. كما ان هؤلاء التجار يمارسون اعمالهم التجارية من خلال محلاتهم الالكترونية والتي تسمى بالمحلات التجارية الافتراضية لان لا وجود لها في جغرافية معينة وانما توجد على شبكة الانترنت وتم





تعريفها بانها مجموع مكون من مجموعة عناصر تتميز بقدرتها على استقطاب اكبر عدد من مستخدمي الانترنت فهو عبارة عن مجموعة من حقوق الملكية الفكرية من اجل استثمار نشاط محدد على شبكة الانترنت. ويتكون من هذه الحقوق دون سواها. وان اختفاء بعض هذه العناصر المعنوية لا يؤدي الى زوال القدرة الجاذبة للموقع، وانما الى تدنيها وبالتالي تدني قيمة الموقع، وان هذا التعريف لا يظهر اختلافا وتعارضاً مع احكام ومفهوم المحل التجاري التقليدي، حيث يقول الباحثون بانه امتداد له، وبالاصل فانه مال معنوي، يدخل في تركيبه اموال مادية او معنوية او الاثنين معا. ولكن ظهور المحلات التجارية الافتراضية تقارنت بظهور مسميات جديدة لم تكن معروفة مثل اسم نطاق الدومين وعقد الايواء ولكنهما لا يمكن ان يحدثا تغييرا جوهريا او حتى غير جوهري على مفهوم المحل التجاري. فبالنسبة لاسم النطاق قضت المحاكم الفرنسية بمعاملته معاملة الاسم التجاري او الشعار التجاري. ولم يكن هنا فراغا تشريعي في هذا الصدد، الا ان وجود اسم النطاق دليل على انعدام الوجود المادي الجغرافي والمكاني للمحل التجاري الافتراضي وبالتالي انعدمت اهمية الموقع الجغرافي المعروفة في المحل التجاري التقليدي في المحل التجاري الافتراضي. وحتى ان عقد الايجار والذي قد يدخل في تكوين المحل التجاري التقليدي لم تعد له قيمة في تكوين المحل التجاري الافتراضي لوجود الالاف من متعهدي خدمات الايواء على الشبكة. وان انتهاء عقد الايواء لا يؤثر على استمرارية المحل لذا هناك من يقول باستبعاد ادخال الايجار في تكوين المحل الافتراضي (٢٧) ومع ذلك فهذا لا يشكل اختلافا مع تكوين المحل التجاري التقليدي. فهذا لا يشترط ايضا ان يكون عقد الايجار داخلا في تكوينه. فيمكن ان يكون المالك هو صاحب المحل التجاري. ولكن هنا من يميز العنصر الجوهري في تكوين المحل التجاري. ففي التقليدي يقولون ان العنصر الجوهري هو الاتصال بالعملاء، بينما يتمثل العنصر الجوهري في المحل التجاري الافتراضي في القدرة الجاذبة للعملاء، وليس في العملاء انفسهم (٢٨) ويمكن القول بان هذا الفرق ينعدم من الناحية العملية لانه من الصعوبة التمييز بين العنصرين لارتباط احدهما بالآخر. والاتفاق موجود مع الراي المذكور بان العنصر الجوهري في كل من المحلات الافتراضية و غيرها هو معنوي وله علاقة مباشرة ام غير مباشرة بالعملاء. وان مهمة رجل القانون امام هذه المستجدات وكما يقول اصحاب الراي المشار اليه انفا هو التكيف مع فلسفة وروح النظام القانوني للمحل التجاري، وليس التكيف الحرفي لنصوص قانون التجارة. ومن هنا جاء قبول المحل التجاري الافتراضي او الالكتروني (٢٩) ومن دون الحاجة الى تدخل المشرع. و لايعني مما تقدم ان مؤسسات الاعمال هذه الكبيرة منها هي المقصودة. فهي تشمل المواقع التجارية الصغيرة ايضا. فهناك محلات البيع الإلكترونية ومعارض ومواقع من جميع الأحجام ابتداء من مراكز البيع الكبيرة مثل amazon.com إلى المخازن المحلية الصغيرة التي تملك موقعا على الإنترنت. وبموجب قانون التجارة الاردني رقم ١٢ لسنة ١٩٦٦، تعد هذه الاعمال تجارية بالطبيعة او بالتبعية، وان القائمين بها هم من التجار استنادا لمواده ٦-٨. في حين اكتفى قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ بمادة واحدة هي ٧ - اولا بقولها "يعتبر تاجرا كل شخص طبيعي او معنوي يزاول باسمه وحسابه على وجه الاحتراف عملا تجاريا وفق احكام هذا القانون"

صاحب الموقع الالكتروني التجاري الصغير :- والسؤال الذي يقوم هو هل يمكن ان يقع صاحب موقع الالكتروني صغير (٣٠) تحت مسمى تاجر صغير؟ لاشك ان عمل التاجر الصغير او مايسمى بصاحب حرفة هو عمل تجاري، وهنا لا تنكر صفة التجارية بالنسبة لصاحب الموقع الالكتروني الصغير. ولكن هل يمكن تطبيق معايير قانون التجارة والوارد في مادته ١٠ والمتمثلة في ١- كلفة النشاط زهيدة بحيث يتم الاعتماد على المساعي البدنية اكثر من الاعتماد على راس المال النقدي و٢- الحصول على ارباح قليلة لتأمين المعيشة. وبنفس الاتجاه قانون التجارة العراقي في مادته ١١- ثانيا حيث اعتمد معيار الكلفة الزهيدة والنشاط البدني. واذاف معيار استخدام آلات ذات قوة محرك صغيرة. ولايفرق في كل من القانونين سواء اكان الجهد الشخصي المبدول عائدا لصاحب العمل او من جراء استخدام شخص آخر، مادام المعيار يركز على الربح الناتج. كمايشير الشراح، ان تقدير ذلك بالنتيجة، يعود للقاضي (٣١).



\*\*\*\*\*  
ويمكن القول بان المعايير تنطبق ايضا على التاجر الالكتروني الصغير. وهو الذي يكون موقعه بمواصفات تقنية بسيطة. ويعتمد على قدراته الذاتية اكثر من راسماله النقدي ، او الذي لايدر عليه سوى ارباح بسيطة اذا ماقورنت بغيره من التجار الالكترونيين الكبار، ويمكن القول بان المعايير التي تؤخذ هنا يمكن ان تستمد من تدقيق عقد الايواء (٣٢) من خلال الخدمات المتحققة فيه للمتريدين على المحل، والشروط التي يطلبها صاحب المحل من مقدم خدمة الايواء. وان هذا القول لايتقاطع مع المفهوم التقليدي لمعايير التمييز بين التاجر الصغير، وغيره ما دام الامر متروكا لتقدير القاضي . وهكذا يلاحظ ان النصوص القانونية تستوعب مثل هذه الطائفة من التجار. ولاحتجاج الى تعديل. وهذه ميزة للصياغة المرنة.

### ثانيا- التجارة الإلكترونية بين التاجر والمستهلك (Business to Customer)

وكذلك لايعتبر هذا تقسيما جديدا. فهو مشمول بالاعمال التجارية المختلفة. والتي تعني بانها تجارية لجانب وهو التاجر ومدنية لجانب آخر وهو غير التاجر، ولكن الجديد فيها انه توجد على شبكة الإنترنت العالمية مواقع لمراكز تجارية متعددة، يستطيع المستهلك والتجار عن طريقها، إتمام عمليات البيع والشراء فيما بينهم إلكترونياً. وتقوم هذه المواقع بتقديم كافة أنواع السلع والخدمات، كما تقوم هذه المواقع باستعراض كافة السلع والخدمات المتاحة. وتأتي على راسها البيع بالتجزئة الإلكتروني (بالإنجليزية: E-Tailer) و هو عملية بيع البضائع للمستهلكين إلكترونياً عن طريق الإنترنت ولهذا البيع انواع هي :-

١. التجارة المتعددة القنوات (بالإنجليزية: Bricks and clicks): يتم استخدام الإنترنت لعرض سلعة أو خدمة معينة، وبالإضافة للخدمات التي تقدم على الإنترنت، فإنه تتوفر المعارض التقليدية للعملاء، هذا الجمع بين المعارض في السوق، وتوفير خدمات البيع على الإنترنت، ساهم في رفع الحركة الاقتصادية لهذه المحلات. ومن الأمثلة على هذه المحلات: wallmart.com و JCPenny.com

٢. تجارة الكتالوجات: وهي الترجمة للعبارة الانجليزية Catalog merchant . وتتجسد هذه التجارة بالمحلات التي تعتمد على مجلات وكاتالوجات تعرضها على الإنترنت، حيث يقوم المشتري باختيار ما يريد من المنتجات، ويذهب لمعاينتها وشرائها واستلامها من المخزن المخصص للمحل. ومع التطور في التجارة الإلكترونية، عمدت هذه المحلات الى اضافة خدمة تجعل الزبون يختار ويشترى عن طريق الإنترنت. ومن الامثلة عليها: Ilbean.com .

٣. التجارة مع المصنع مباشرة: وهي الترجمة للعبارة الانجليزية Manufactory direct ، وتتمثل هذه التجارة في المصانع التي تستخدم الإنترنت كطريقة للبيع المباشر لزبائنها. ومن الأمثلة عليها: Dell.com, Sony.com. ويدخل كل ما تقدم من بيوع وخدمات في الاعمال التجارية المختلفة. فهي تجارية للتجار الالكترونيين، ومدنية بالنسبة للزبون، ولو كان تاجرا، مادام العمل الواقع يتعلق بحياته الشخصية، وليس بعمله التجاري. وهي في حقيقة الامر تدخل في طائفة الاعمال التجارية بالطبيعة (٣٣). ويمكن تفسير سبب ورود صفة مستهلك في هذه التالقسيمات هو اهتمام المشرعين بحماية كل من تثبت له هذه الصفة تجاه مايفرضه التجار عليهم من شروط . وبالفعل صدرت الكثير من قوانين حماية المستهلك في مختلف الدول وان الاهتمام الظاهر بالمستهلك ادى الى استعمال مصطلح العقود الاستهلاكية بدلا من مصطلح العقود التجارية. وكذلك بدلا من استعمال مصطلح عقود الازعان. فتم تعريف العقود الاستهلاكية بانها عقود نمطية وهي التي تكون عقودا نموذجية موجهة الى الجمهور بشروط متماثلة لاتقبل التفاوض بالرغم من وجود اتجاه فقهي لايميز بين عقود الازعان وهذه العقود النمطية (٣٤) على اعتبار انها تعد سلفا ويستقل



\*\*\*\*\*

بفرض شروطها طرف واحد هو التاجر بحيث لا يكون امام الطرف الآخر سوى قبول هذه الشروط من دون تعديل او رفضها كاملة فلا يوجد تفاوض بشأنها ولا مساومة (٣٥)

ثالثا- التجارة الإلكترونية بين المستهلك والحكومة (Administrative to Customer). يمكن نقد هذه التسمية. فالتعامل التجاري لا يتم مع الحكومة كحكومة وانما كشخص عادي، ولان الاعمال المنضوية فيها، لا يشترط فيها ان تكون من طبيعة تجارية. كما لا يشترط فيها ان تكون ذات طبيعة ادارية بحتة. ومع ذلك يسمونها بالحكومة الالكترونية. وهذا يعني ان هذه الاعمال هي ادارية، ولكن بدلا من ان تكون منفذة بطريقة تقليدية، اصبحت تنفذ بطريقة الكترونية، مثل عملية دفع الضرائب حيث تتم إلكترونياً بدون الحاجة لأن يقوم المكلف بمراجعة دائرة الضرائب بذلك. فتقوم الحكومة بعرض الإجراءات واللوازم والرسوم ونماذج المعاملات على شبكة الإنترنت، بحيث تستطيع مؤسسات الأعمال وغيرها، أن تطلع عليها من خلال الوسائل الإلكترونية. وأن تقوم بإجراء المعاملات إلكترونياً بدون التعامل مع مكاتب المؤسسات والدوائر الحكومية. وتقوم الحكومة الآن بالعمل على ما يسمى بالحكومة الإلكترونية لإتمام تلك المعاملات إلكترونياً. (٣٦) ولكن لا يمنع ذلك ان تقوم الحكومة باعمال تجارية. دفع الضريبة للحكومة او الادارة المحلية، لا يعد عملا تجاريا. ولكن هذا لا يمنع من ان تكون الادارة المالية او مؤسسات او شركات تابعة لها من ان تمارس اعمالا تجارية الكترونية، وحينئذ لا ينطبق المصطلح من حكومة الى مستهلك لان الحكومة تتعامل مع المستهلك او مع مستثمر آخر لا بوصفها كحكومة كما تمت الاشارة اليه، وانما كشخص عادي، وحينئذ تدخل في النمط الاول او النمط الثاني، وبذلك يبدو ايضا، ان هذا التقسيم لا يعد جديدا.

رابعا - كما تشهد التجارة الإلكترونية البيع والشراء بين المستهلكين انفسهم consumer to consumer) C-C (٣٧) وينطبق عليها المصطلح القانوني وهو الاعمال التجارية التي يقوم بها غير التجار. وهذه تدخل ضمن الاعمال التجارية بالطبيعة وهي التي تعد كذلك بصرف النظر عن مهنة القائم بها او غرضه كالتعامل بالاوراق المصرفية من الكمبيالات وسندات السحب والعمليات التي تبرم مع البنوك كحسابات الايداعات وغيرها، وكذلك البيع والشراء بين غير التجار ولكن بقصد المضاربة. وهذا النوع الاخير احتل اهتمام هؤلاء المتعاملين بهذا النوع من الاعمال التجارية. ونظرا لطبيعة الانترنت صارت هذه البيوع تتجه الى اسلوب المزاد العلني، وهو معروف ايضا في التجارة التقليدية، ولكنه صار يسمى بالمزاد الإلكتروني (٣٨) في التجارة الإلكترونية والذي يستعمله غير التجار، بعضهم والبعض الآخر. ويقابله المصطلح باللغة الانجليزية consumer-to-consumer، ولكنه لم يقتصر استعماله عليهم. فانه تعدى الى التجار انفسهم سواء اكان تجاه غير التجار وبقائه المصطلح بالانجليزية business-to-consumer. ام تجاه التجار انفسهم (٣٩) فبعض المزادات تبدأ ببائع واحد، وعدد من المزايدين على سلعة واحدة. وعند انتهاء المهلة المحددة للمزاد، يحصل الذي زايد بأعلى سعر على السلعة او الخدمة موضوع المزاد.

او يبدأ المزاد بأعلى سعر يرغب فيه البائع، و إذا لم يوجد مشتر يقلل السعر كل فترة زمنية محددة حتى يوافق أحد المشترين على السعر. وهكذا يبدو ان اطلاق اسم مزاد على هذا النوع هو غير دقيق فهو مزاد تناقضي ان صح القول.

او عدد من الباعين ولكن يوجد مشتر واحد هو الذي يحدد السعر الذي سيدفعه مقابل السلعة او الخدمة موضوع المزاد.

فهذا النوع من التجارة وهو مستهلك لمستهلك، تتضمن بعض الاعمال التي تتم هي الكترونية و تجارية ولكن اطرافها ليسوا من التجار بشرط عدم توافر شروط اكتساب التاجر فيهم ومن هنا يقبل تسميتهم بين مستهلك ومستهلك. ولكن المستهلك الذي يعتاد على ممارسة العمل التجاري الالكتروني بصورة مزاد ام لا فانه لا يعد صحيحا اطلاق صفة مستهلك عليه، وانما يصبح تاجرا مع تاجر، او تاجرا مع مستهلك.



\*\*\*\*\*

### الفصل الثالث/ ايجابيات التجارة الالكترونية

١- اهم هذه الايجابيات انه لا يوجد استخدام للوثائق الورقية المتبادلة، والمستخدم في إجراء وتنفيذ المعاملات التجارية التقليدية، كما أن عمليات التفاعل والتبادل بين المتعاملين تتم إلكترونياً. ولا يتم استخدام أي نوع من الأوراق. ولذلك تعتمد الرسالة الإلكترونية كسند قانوني معترف به من قبل الطرفين عند حدوث أي خلاف بينهما.

٢- يمكن التعامل من خلال تطبيق التجارة الإلكترونية مع أكثر من طرف في نفس الوقت، وبذلك يستطيع كل طرف من إرسال الرسائل الإلكترونية لعدد كبير جداً من المستقبلين وفي نفس الوقت، ولا حاجة لإرسالها ثانية (٤٠). وهذا يعني تلقي أكثر من ايجاب او اكثر من قبول مرة واحدة ومن اشخاص متعددين وبوقت واحد .

٣- ويمكن أن يتم بيع وشراء السلع غير المادية مباشرة، ومن خلال شبكة الاتصالات. وبهذا تكون التجارة الإلكترونية قد انفردت عن مثيلاتها من الوسائل التقليدية والمستخدم في عملية البيع والشراء، ومثال ذلك عندما تكون التقارير والأبحاث والدراسات والصور وما شابه ذلك موضوعاً للتصرفات القانونية.

٤- وإن استخدام أنظمة الحاسبات المتوفرة لدى التجار، اشخاصا وشركات ومؤسسات، وسهولة انسياب البيانات والمعلومات بين الطرفين دون أن يكون هنالك أي تدخل مباشر للقوى البشرية، يساعد على إتمام العملية التجارية بأقل التكاليف، ويستشهد الباحثون بقانون تحصيل المدفوعات الفيدرالية الأمريكية لسنة ١٩٩٦، والذي قضى بسداد المدفوعات الفيدرالية الكترونياً، نظراً لأنه لا يكلف الخزينة سوى ٠٣ سنت مقارنة ب ٤٣ سنت لكل شيك ورقي، وهو ما يوفر في كل سنة ١٠٠ مليون دولار (٤١) وبكفاءة عالية. ويتم التفاعل بين الطرفين المتعاملين بالتجارة الإلكترونية بواسطة شبكة الاتصالات، وما يميز هذا الأسلوب هو وجود درجة عالية من التفاعلية من غير أن يكون الطرفان في نفس الوقت متواجدين مادياً . ويحقق الشفافية فيها مما يسهل اتخاذ القرار (٤٢). وبذلك احتلت العقود التي تبرم عن بعد او مايسمى بعقود المسافة ، المساحة الاكبر في هذه التجارة الالكترونية .

٥- ولوحظ ان التجارة الإلكترونية توفر فرصاً كبيرة لزيادة المبيعات. إذ أنها تعرض البضائع التجارية على نطاق العالم بأكمله ، ومن دون الالتزام بالحدود الجغرافية وما يتبعها من قيود كمركية وضرائبية، ويقدر ما تستطيع المؤسسة أن تطور أساليب عملها لتحقيق ميزة تنافسية في التجارة الإلكترونية ، بقدر ما تتوسع أعمالها وتزيد مبيعاتها ، وبالتالي تخفض كلفة المنتج .

٦- و توفر التجارة الإلكترونية الأدوات اللازمة لتلبية رغبات الزبائن من خلال عرض تشكيلة واسعة من المنتجات، وعرض مزاياها وأسعارها حيث يمكن للزبون أن يفاضل بين الأصناف ومزاياها وأسعارها ومن دون انتقاله من مكان لآخر. ويختار منها ما يلائمه ، كما يستطيع إبداء ملاحظاته حول المنتج ، مما يساهم في تفهم التاجر لاحتياجات الزبائن ، وفي بعض الأحيان يتاح للزبون أن يضع هو بنفسه مواصفات المنتج الذي يريد شراؤه ، بما يلائم ذوقه الشخصي. (٤٣)

٧- تسهل الوصول إلى عملاء من جميع أنحاء العالم بدون وجود وسيط ومن خلال موقع إلكتروني واحد. فكل مستخدم إنترنت هو عميل محتمل، وبالتالي فإن بيع التجزئة ال إلكتروني ، يوسع قاعدة العملاء ويزيد المبيعات. فهذا البيع الإلكتروني يعتبر طريقة سهلة لجذب الكثير من هؤلاء العملاء الذين لا يملكون الوقت الكافي للتبضع أو لا يملكون وسيلة للذهاب للسوق.

٨- السبب وراء نجاح شركات المشروبات الغازية مثلا هو اعتمادها على مبدأ التسويق المشترك. وبدون هذا المبدأ، سيصعب التكهّن بمدى إستمراريتها في تقديم سلعتها للجمهور، أو على الأقل انها لن تتمكن من النمو المسيطر في بعض الأحيان. فبفضل التسويق المشترك، إستطاعت تلك الصناعة غير الا ساسية، من أن تكون جزء من عاداتنا، و تقاليدنا التي لا يمكن التنازل عنها تقريبا. فقول انه لا يمكن أبدا تصور الهامبرغر بدون كوكا كولا. و لا يمكن تصور دجاج كنتاكي بدون بيبسي. هذه الحالة وصفت



\*\*\*\*\*

بانها أرقى أنواع التعاون التسويقي يمكن الوصول إليها. أي عندما يتمكن التجار البيع و مزاوله نشاطهم التجاري اعتمادا على الشركاء التجاريين الآخرين . وقيل انه من أهم المبادئ التي تغيب من أجندة الكثير من المسوقين، هو مبدأ التسويق التكاملي المشترك.

وقدموا لنا هذا المثال: مطعم يهتم بتقديم وجبات صحية ذات سرعات حرارية منخفضة. فمثل هذا المطعم يمكنه بسهولة القيام بتحالف إستراتيجي مع الأندية الصحية ،و بعض العيادات المهتمة بالرشاقة أو تحيف الجسم، و هذا بدوره يدخلنا لعالم الملابس الرياضية التي من مصلحتها التعاون مع أصحاب المطاعم و النوادي الرياضية.(٤٤) ولكن يمكن الرد بان هذه الميزة لا تقتصر على التجارة الالكترونية فقط .فيمكن تحققها في التجارة التقليدية . غير ان تحققها في التجارة الالكترونية يمكن ان يوصف بانه اكثر سلاسة.

٩- تشكل التجارة الإلكترونية عاملاً محرضاً للشركات المتعاملة معها كي تطور خدماتها التجارية بشكل مستمر. فالمنافسة هنا تتخذ أعلى أشكالها ، ذلك أن الشركة مع زيادة الأسواق المتاحة أمامها ، يزداد عدد منافسيها في الوقت نفسه .وهي مضطرة لمواجهة المنافسة في الأسواق الوطنية . وبالتالي يتشكل هذا العامل المحرض على تطوير القدرات التنافسية . وتسعى الشركات الحديثة إلى تطوير البنى التحتية والاستراتيجيات التسويقية والإدارية وبرامج التدريب وتطوير العلاقات العامة للشركة . بينما لا توجد مثل هذه الامكانية للوصول الى اسواق عديدة بالنسبة للتجارة غير الالكترونية لما يتطلبه من ابرام عقود متعددة وسلوك اجراءات ادارية وغيرها من المتطلبات .ففي التجارة الالكترونية لا توجد اسواق مغلقة الا على البعض بعكس التجارة غير الالكترونية .ويشير المختصون في علم الحاسوب ان المنافسة التجاريه في ظل التجارة الالكترونية تحتم على الشركات الصغيرة ان تراعي اساليب المعرفة وان تكون اكثر مرونة وسريعة الاستجابة لمتطلباتها واكثر دقة في اتخاذ القرارات كي تتجنب الاخطاء الصغيرة التي تكون قاتلة لها حسب تعبيرهم (٤٥)

١٠- وتواجه شركات التجارة الإلكترونية أنماطاً مختلفة غير مطروقة سابقاً في التجارة التقليدية ، فعلى سبيل المثال تبيع شركات عديدة فائض مخزونها عبر الشبكة بوساطة مزادات الإنترنت ، ووفقاً ( لشركة فورستر للأبحاث )، فإن المزادات بين الشركات عبر الإنترنت حققت ٧.٣ مليار دولار أمريكي خلال عام ١٩٩٩ .

١١- تهيأ التجارة الالكترونية الفرص الوظيفية والاستثمارية للمرأة في المجتمعات الإسلامية أسوة بالرجل، بل إن أهميتها للمرأة المسلمة قد تفوق نظيرتها في المجتمعات غير الإسلامية، وذلك لعدة عوامل من أبرزها أن المرأة في الدول الإسلامية تواجه عدة عقبات اجتماعية وثقافية من الانخراط في ممارسة الأعمال. ومن أبرز الاستخدامات التي تقدمها ثورة المعلومات للمرأة هي أولاً: إمكانية إقامة أعمال أو مشروعات اقتصادية صغيرة في مجالات متعددة مثل الحرف اليدوية والهدايا والمنتجات الغذائية أو غيرها من الأنشطة التجارية المنزلية، واستغلال التجارة الإلكترونية في تسويقها وتطويرها. وثانياً: إمكانية المرأة العمل في القطاعات التي تستخدم تقنية المعلومات في أعمالها دون اضطرارها للخروج والحضور في مكاتب عمل معينة، وإنما تقوم بكافة الأعمال الموكلة إليها عبر الشبكة الإلكترونية. وهذه الأعمال التي تتم عبر شبكة الإنترنت تعفي المرأة من الوقوع في المحاذير الشرعية مثل خروج المرأة واختلاطها مع الرجال في أماكن العمل. ولكن لكي تصبح المرأة في البلدان الإسلامية قادرة على استثمار هذه التقنية، فإنه لا بد أن يسبق ذلك مراحل متعددة يتم من خلالها القضاء على الأمية المنتشرة في الدول الإسلامية، فضلاً عن الأمية في تقنية المعلومات(٤٦) وان مثل هذه الفائدة لا تقتصر على المرأة بل حتى للرجل الذي يرغب مزاوله عمله من دون الحاجة للظهور المادي والتنقل . الخلاصة ان ايجابيات هذه التجارة تعد ازدهارا لقانون التجارة الدولية الذي بطبيعته، يتخطى الحدود الجغرافية والذي دفع ولا زال يدفع الى التفنن في ايجاد صور جديدة للتوقيع والتوثيق (٤٧)



\*\*\*\*\*

### الفصل الرابع/سلبيات التجارة الإلكترونية

يمكن اعتبار الايجابية الاولى للتجارة الالكترونية التي لوحظت في هذا البحث ، على انها عيب، بسبب الحاجة الى استعمال الورق. اذ لا يمكن الاعتماد على السندات الالكترونية فقط . فان عدم وجود مستندات ورقية يسبب عدم التمييز بين النسخ الاصلية والنسخ غير الاصلية . فكل النسخ الالكترونية هي نسخة طبق الاصل. ولكن لوجود لهذا الاصل الا في داخل ذاكرة الحاسوب (٤٨) ولكن هذا العيب لا يصمد تجاه الايجابيات التي لوحظت. ويمكن استعمال الورق الى جانب السندات الالكترونية لتلافي هذا العيب. كما ان هذه التجارة الجديدة قللت من اهمية اعمال كانت تعتبر قمة التطور مثل البريد العادي والذي تم استبداله بالبريد الالكتروني وقضى على مهن كثيرة مثل طباعة بطاقات التهنئة والمواساة والطابع البريدية وحتى الهواتف ( الارضية) (٤٩) ومع ذلك، فلم يقتصر الامر على هذا فهناك سلبيات للتجارة الالكترونية هي :-

١- يمكن ان تؤدي الى استيراد او التعامل ببضاعة ( خدمة ) غير مشروعة، ولا يجوز ادخالها او تصريفها محليا، كبيع التاجر الالكتروني عبر الانترنت، موادا صحية او طبية يجوز بيعها من غير الصيدلة او مواد طبية يجوز التعامل بها في بلده، ولكنها غير مسموح التعامل بها في بلد المشتري. فلو كان البائع امريكيا والمشتري فرنسيا في فرنسا، فان البائع يعد مرتكبا جريمة وفق احكام قانون الصحة العامة الفرنسي، والقانون الجنائي الفرنسي ، هو المختص بموجب احكام القانون الدولي الخاص، باعتبار ان البضاعة تصل فرنسا. واما بالنسبة للمشتري في فرنسا فلا يعد مرتكبا مخالفة، مادام الشراء شخصا، وبكميات محدودة. ولكن اذا كانت تصله عبر البريد، فلا بد من الحصول على الموافقة من الجهة المختصة، والا يعتبر مرتكبا مخالفة كمركية. وبامكان الفرنسي الرجوع الى محاكمه الوطنية والمطالبة بتطبيق القانون الفرنسي على مثل هذه العقود . فتؤدي هذه التجارة الى ضياع الاموال، اضافة الى ايجاد اموال وهمية ، كالبرامج الكاذبة مثل برنامج مزيف مضاد للفيروسات . وما اكثر اجهزة الحاسوب التي تصاب بالفايروسات! ويطلب اصحابها النجدة في الحصول على برامج مضادة لها. وعند الحصول عليها، قد يقع في فايروس آخر اشد وطأة. فبعد فترة من الاستعمال، قد يتعطل الجهاز تماما، ما لم يسدد مبلغا ما لتحريره كفدية. وتدعى مثل هذه البرامج بـ«برامج الفدية». وهذا ما أدى إلى خسارة الضحايا مئات الملايين من الدولارات على مثل هذه البرمجيات المزيفة ، استنادا إلى لجنة التجارة الاتحادية الأميركية. ويمكن خداع أي شخص بواسطة هذا الأسلوب. إلا أن أفضل وقاية منه كما يشير المختصون، هو دعم الملفات المهمة، حتى إذا وقع جهاز الحاسب بالفخ، لن تكون الحياة الرقمية لصاحب الجهاز مهددة. ومن الأفضل يقترح هؤلاء المختصين وجود جهاز كومبيوتر «بي سي» آخر، أو لابتوب كي يتجنب خراب ماموجود من ملفات رقمية في الجهاز عندما تحل الكارثة. وتقوم الحاجة إلى جهاز ثان للبحث عن أسباب العدوى، وتنزيل البرمجيات غير المصابة. اضافة الى استخدام ذاكرة فلاش ، لكي تنقل مثل هذه البرمجيات الجديدة غير المصابة من كومبيوتر إلى آخر ( ٥٠). ان وجود مثل هذه البرامج المزيفة ادى الى ظهور مايسمى بشبكات الكومبيوترات المستعبدة، وهي الكومبيوترات التي جرت قرصنتها من قبل المجرمين. وهي ترسل البريد المتطفل، أو ترتكب الجرائم الإلكترونية الأخرى، ولهذا فإنها تشكل الصداق الكبير للخبراء الأمنيين.. فالشبكة أصبحت الآن ملوثة بالمدونات والإعلانات المزيفة، إلى جانب المواقع الكاذبة في الشبكة، و التي تنشر إعلانات لمنتجات مزيفة، ولها القدرة على تمرير هذه الاعلانات الى جميع مواقع الشبكة الرئيسية. وكانت لجنة التجارة الاتحادية الامريكية، قد أصدرت مؤخرا، توضيحا لمثل هذه الاعلانات باعتبارها مخالفة للقانون، مما جعل الكثير من الإعلانات تختفي. لكن الاختفاء لم يطل الأجواء المزيفة. لذلك يجب عدم تصديق كل ما يقال على الشبكة. وإن كان ذلك صعبا بعض الشيء. وينصح أن لا يتم شراء منتج ما، ما لم يتم البحث عنه في «جوجل» عن طريق وضع اسم المنتج أولا، ثم كلمة «غش»، وبعد ذلك اسم المنتج ذاته يتبع ذلك كلمة «شكوى». وإذا ما تكررت كلمة الشكوى أكثر من مرة أثناء البحث، فالنصيحة المقدمة كما قيل، هي أرجاع المحفظة إلى الجيب ، وعدم شراء هذا المنتج.(٥١) واما الرسائل الوهمية فهي مشكلة كبيرة تواجهها شركات



\*\*\*\*\*

الاتصالات مع الشركات الترويجية الموجودة في الخارج والتي تعمل في بلدان لا توجد فيها اي نظم اوقوانين تحدد هيئة ( sms ) ( ٥٢).ومن اجل محاربة بيع المواد الوهمية او غير المشروعة اخذت الشركات صاحبة الموقع الالكتروني تبحث عن كل وسيلة لتحقيق هذا الهدف. وهذا ماحصل مع شركة e Bay التي استعملت برنامجا يسمى Vero. وهو اختصار للعبارة الانجليزية Verified Rights Owners ، والغرض من هذا البرنامج هو تشجيع البائعين على اللجوء الى هذا الموقع ،مادام انه يكون عقبة امام خطر التعامل بمواد وهمية ، او غير مشروعة، ومع ذلك فان صاحبة الموقع تنبه المتعاملين من خلال موقعها بانها غير مسؤولة عن البيانات التي يقدمها المتعاملون بشأنهم ولا بما يخص البضاعة او الخدمة المعروضة للبيع. ويتم ذلك من خلال كتابة هذا التصريح في نهاية كل صفحة في الموقع. وثبت ان مثل هذا السلوك يعطي انطبعا للقاضي عند حدوث مطالبة بالتعويض عن الضرر، ان الشركة صاحبة الموقع ادت ماعليها من مسؤولية ( ٥٣ )

٢- يظهر مما تقدم ان شبكة الاتصالات تشكل مجالا خصبا لارتكاب الجرائم والمخالفات كما أن السرية السمة اللازمة لطبيعة التجارة مهددة، لأن المعلومة التي يصدرها صاحبها تمر من خلال مراكز خادمة كي تصل إلى المرسل إليه، إضافة إلى ظهور الإجراء المعلوماتي، وهو إجرام الأذكياء الهادف إلى اختراق هذه الأسرار ( ٥٤ )، وهذا يعني أن الاحتيال لم يعد قاصراً على تجارة معينة، أو جانب محدد، وانما تعداه إلى كل الأنشطة بل أن الشركات باختلافها تتعرض هي أيضاً للاحتيال التجاري وبطرق لا يمكن أحياناً إثباته لا سيما الحريق المتعمد أو الغرق المتعمد للسفينة مثلاً، فقد يكون الاحتيال من قبل وكيل السفينة أو طاقمها وهو ما يسمى بالاحتيال البحري ( ٥٥ ) غير أن بعض صور هذا التحايل لا يمكن إحداثه على الطائرة إلا إذا وصل الطاقم إلى درجة مجرم انتحاري.

ويدفع المجرمون رسوما شهرية مثلاً، لوكالات خدمات الزواج، ثم الاستفادة منها لترتيب عمليات الغش. كذلك تشكل المواقع الاجتماعية مثل «فيس بوك» وغرف الدردشة مرتعا خصبا لمثل هذه الأمور. ولكن ما يحدث هنا، هو انتحال الشخصيات. فعندما يدخل المجرم على الحساب الشخصي في «الفيس بوك»، ويتعرف على الكثير من صفات صاحبه. والأسوأ من ذلك أن المجرم هذا قد يحوز على ثقة أصدقاء صاحب الحساب ، وأفراد عائلته والدخول إلى حساباتهم والاحتيال عليهم لإرسال الأموال بسبب تصديقهم أن من يطلب المساعدة هو صاحب الحساب. ومن هنا ينصح في تغيير كلمة المرور إلى «الفيس بوك» ومعاملة هذا الموقع كما لو أنه هو الآخر حساب مصرفي يمكن تغيير كلمة مروره بين فترة وأخرى. وان المخاطر التي تسود البيئة الالكترونية في انتشار الفيروسات، واختراق نظم الحاسب الآلي، ومايعرف بالقرصنة من خلال الاعتداء على البيانات هو من المخاطر التي تعانيتها الاتصالات الالكترونية برمتها. ويشرح أحد خبراء موقع «ريدتيب» الإلكتروني المتخصص في مراقبة خبايا الغش الإلكتروني، خمسة من الأساليب التي يعتمد عليها مجرمو الفضاء المعلوماتي. ويقول بوب سوليفان إنه تعرف على تلك الأساليب بعد تمضيته ١٢ سنة في الاستقصاء عن أنواع الغش في الإنترنت. فليس من السهولة معرفة البيانات اللازمة لمعرفة صدقية ماهو موجود على الموقع الإلكتروني. ففي فرنسا ومنذ صدور la loi pour la confiance dans l'économie numérique du 21 juin 2004. الرقمي الصادر في ١٢ حزيران سنة ٢٠٠٤، اصبح من الممكن اكتشاف ذلك من خلال الرجوع الى الجمعية الفرنسية لاسماء النطاق l'AFNIC (l'Association Française pour le nommage Internet en Coopération

وان المواقع الفرنسية والتي تعرف من خلال انتهائها ب fr هي التي تحتفظ بالبيانات الخاصة بكل موقع. ولكن مثل هذا البحث ليس سهلا لغيرالمواقع الفرنسية والتي تنتهي et.net , « .org » , « .com » مما يقتضي الرجوع الى WHOIS ولكن الباحث سيصطدم بالاسماء المستعارة والبريد الالكتروني مما يصعب اكتشاف المزورين ( ٥٦ ) غير ان الواقع يشير الى النجاح احيانا في كشف الجريمة الالكترونية قبل الانتهاء من تنفيذها فقد نجحت الاجهزة الامنية في رومانيا وبمشاركة مكتب التحقيقات الفدرالي الاميركي



- \*\*\*\*\*
- (أف بي أي) في توقيف ثلاثة اشخاص في مدينة (اياسي) شمال شرق رومانية وهم يحاولون السحب من احد المصارف مبلغا وقدره مليون دولار اختلسوه من خلال هجمات الكترونية شنوها على حسابات افراد ايطاليين واميركيين<sup>(٥٧)</sup>
- ٣- عدم تكامل التنظيم الخاص بوسائل السداد الالكترونية بل يمكن القول بعدم تكامل البنية التشريعية لعموم هذه التجارة الجديدة وكما وصفوها بعدم نضوج النظام التشريعي لها<sup>(٥٨)</sup>
- ٤- لايزال الوقت مبكرا امام التجارة الالكترونية لاكتساب ثقة المستهلك. فعادة لا يثق المستهلك في بائع غير مرئي وغير معروف . (٥٩) ويمكن الاضافة هنا بالقول ايضا ان البائع يصعب عليه ان يتعامل مع شخص آخر غير مرئي . (٦٠) ولكن مثل هذا الخوف، قد انحسر قليلا في الوقت الحاضر، اذا ما عرفنا ان التطور التقني يحقق الرؤية. ولم يعد الطرف الآخر غير مرئي. كما ان استخدام خدمات الوسطاء الالكترونيين، ساعدت على بناء الثقة عند التعامل الكترونيا . غير ان وجود الموقع على الشبكة، يدفع اصحابها الى التعامل بشكل يؤدي الى المنافسة التجارية غير المشروعة. واحيانا يؤدي الى ارتكاب جريمة التقليد. ويحدث هذا عندما كان التعامل يتم بشكل مشروع ببضاعة من علامة تجارية معينة. ولكن لم يبق لديه منها الا القليل، ومع ذلك يعطي صورة انها لاتزال لديه كمية منها. وعند الطلب يحاول استبدال بضاعة محلها. (٦١) ولا تقتصر هذه السلبية على التجارة الالكترونية بل تتعداها الى التجارة غير الالكترونية ايضا. ولكن تحققها يكون اصعب فيها ،لان الزبون او الطرف المتعاقد يود الرؤية المادية للبضاعة في المحل في حين ان اوصاف المبيع المعروض على الانترنت لا تمكن المشتري من الرؤية المادية للمبيع مما لا يمكنه من الحكم عليه وتقييمه تقييما حقيقيا خاصة ان الامكانيات الالكترونية تسمح بتزيين الشيء واطهاره على غير حقيقته لغياب اقوى وسائل التحقق والمتمثلة في النظر والذوق واللمس . وان هذا يزيد في اهمية التزام البائع في عناصر المطابقة المادية للمبيع في العقود الالكترونية، مما ينصح ملاحظة ذلك عند ابرام هذه العقود ببيان مواصفات المبيع بيانا دقيقا اضافة الى بيان الغرض المقصود من شرائه (٦٢)
- ٥ - عدم توفر تنسيق مشترك بين كافة الدول، وصدور قانون محدد لكل دولة من دون ملاحظة قوانين الدول الاخرى، مما يعيق التطبيق الشامل للتجارة الإلكترونية. وان الاقبال المتزايد من قبل المشاريع الصغيرة والمتوسطة *petites et moyennes entreprises* ويرمز اليها *PME* على انشاء مواقع لها مستفيدة من شراء المواقع الجاهزة المعروضة للبيع، بعنوان شراء مفتاح او المفتاح باليد عند شراء الموقع. وان مثل هذه المواقع في اغلب الاحيان لاتستجيب والشروط التي تتطلبها القوانين، حيث صور البعض ان التعامل معها كما لو كان موطنها في النجوم، ولكنها موجودة على الانترنت (٦٣) لذلك ظهرت جهات تقييم وقياس لهذه المواقع حسب الاختصاص للتأكد من مصداقيتها (٦٤)، وإن كثرة المواقع الالكترونية التي تعرض منتجاتها، زادت من مخاطر فشل هذه المتاجر الالكترونية. ولا ينجح في تلافي هذه المشكله الا المعارض أو المواقع التي تملك ماركة معروفة حيث يبحث عنها الكل، بالإضافة إلى الخبرة التي تشكل عاملا كبيرا ومهما في جذب المتعاملين. (٦٥)
- ٦- ويشير المختصون في علم الحاسوب ان التجارة الالكترونية تزامم النساء في متعة التسوق من خلال توفير ما تحتاجه وهي جالسة في البيت مما تسبب الى زيادة كآبتها وانعزالها عن المجتمع اذ اصبح المجتمع ماديا بكل المعاني وليست هناك رغبة في مساعدة الآخرين لاننا حسب تعبيرهم لا نعرفهم اصلا ،لاننا بتنا نشعر باننا وحيدين ومعزولين عن العالم. وهذا كما يلاحظ يشمل النساء والرجال (٦٦)
- ٧- كما ان ظهور بنوك الانترنت ودخولها السوق التجارية الالكترونية والمسماة بالانجليزية *Cyberanking* فهذه البنوك لا تقوم بقبول ودائع او تقديم قروض او تسهيلات مصرفية وما شابه من العمليات المصرفية المعتادة، وانما تقوم هذه البنوك بدور الوسيط ببعض العمليات المالية. فيستطيع المتعامل معها ادخال كلمة السر ،والضغط على المفتاح المطلوب الموجود في لوحة جهاز حاسوبه ليحول ما يريد من مبالغ عبر حاسوبه فقط والى أي مكان في العالم كما يستطيع اجراء التحويل لاكثر من مرة





\*\*\*\*\*  
في اليوم الواحد ولا يكون المتعامل معلوم الهوية وبما ان الجغرافيا لا تشكل عائقا امام تحويلاته فيتخلص من اجراءات الرقابة الوطنية للدول (٦٧)

## الهوامش.

• - ١ - Lamy droit- droit de l'informatique et des reseaux-2006-p 1602-n2722- 2723

٢- د طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية الاصدار الخامس - سنة ٢٠١٢ - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - ص ٣٠

٣- د حمودي محمد ناصر - العقد الدولي الالكتروني المبرم عبر الانترنت - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - سنة ٢٠١٢ - ص ١٠٩ و ص ١٢٨ و ص ٣٦٧-٣٦٨

٤- د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٣٨٩ د صالح جاد عبد الرحمن المنزلاوي - الحماية القضائية للمستهلك المتعاقد عبر الانترنت في ضوء احكام نظام المرافعات الشرعية السعودي - مجلة جامعة الملك سعود - المجلد ٢٣ - تموز (سنة ٢٠١١) - ص ١٧٤ و ١٨١ و ١٩١ ولذا يطلب من المتعاملين اخذ ذلك بالاعتبار عند التعاقد ببيان المعلومات الخاصة باسم مؤدي الخدمة والعنوان الجغرافي وغيرها من البيانات ص ١٨١ وما يليها

٥- نقلا من د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ١٨٧ و ص ٢٢١

٦- Mahmoud ismail- les contrats relatifs aux noms de domain- thèse d' Université de Strasbourg- France( 2008) الماجستير l' autonomie de la volonté des parties du contrat international en droit international français - memoire de DEA-Université de Strasbourg -2003  
٧- طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية- مشار اليه - ص ٢٧- ومايليها كما يلاحظ مدى حرية المتعاملين في التجارة الدولية في اختيار القانون لعقدهم ص ٣٠ وان من يؤيد دولية العقد الالكتروني في جميع الحالات ولو لم يتخط حدود الدولة باعتبار ان الدولية تاتي بسبب طريقة عمل الانترنت التي تعتمد التقسيم الى حزم تتخذ اقصر الطرق وتمر عبر الدول التي تكون السرعة اكثر من التي تجدها في دولة ما لاسيما اذا كانت البنية التحتية فيها ضعيفة . د حمودي محمد ناصر - مشار اليه ص ١١٨ و ٤٨٠ يمكن القول ان هذا التعليل يؤيد الاتجاه المعاكس المتمثل بتخطي الحدود للدولة ولو كان التخطي افتراضيا أي العمل بمعيار التجارة الدولية

٨- Revue trimestrielle de droit commercial et de droit économique n 2 Dalloz Paris ( 2011) p 404 قرار محكمة التمييز الفرنسية غرقتها التجارية ٧ كانون اول ٢٠١٠ رقم ٩ - ١٦٨١١ ايدت قضاء محكمة استئناف باريس

٩- د طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية - ص ٢٠-٢١ مشار اليه

١٠ <http://www.arabcin.net/arabiaall/studies/dawr.htm>

١١

<http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9>  
-والجدير ذكره هو ان مصطلح الحكومة الالكترونية يختلط مع مصطلح هذه المدينة. وان بعضها اخذ الطابع التجاري كمعظم الولايات المتحدة الامريكية. وبعضها اخذ الطابع المدني الشامل للمدينة. وروادها هم الاشخاص العاديون. وليس فقط متخصصوا الحاسوب والشبكات كما هو الحال بالنسبة لرواد التجارة



\*\*\*\*\*

الإلكترونية، فهم الأشخاص العاديون والأجهزة الحكومية. فالمدينة الإلكترونية هي مدينة مرتبطة بالجغرافيا، ولكن يؤدي روادها فيها وظائفهم بالأسلوب الإلكتروني. ولا يوجد جدول زمني لانجاز بنائها بل هي عملية بناء مستمرة، وبحاجة الى موازنة لادامة هذا الاستمرار بسبب تغير الحاجات المجتمعية وبالتالي تتطلب بناء مشاريع الكترونية على الدوام اضافة الى التطور الحاصل والمستمر والسريع في البرامج المذكورة ذاتها وان مخططي هذه المدن هم انفسهم مخططي المدن التقليدية وللتفصيل في هذه المدينة راجع د حيدر فريجات في بحثه تخطيط المدينة الإلكترونية ورقة عمل مقدمة الى ندوة الحكومة الإلكترونية-الواقع والتحديات - المعهد العربي لانماء المدن بالتعاون مع بلدية مسقط - سلطنة عمان

١٢ - يشير الباحثون الى ان هناك طرق الدفع التقليدية مازالت صالحة الاستعمال في التجارة الإلكترونية - للتفصيل راجع د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٤١٧ وما يليها .

١٣ - نضال اسماعيل برهم اشرف د غازي ابو عرابي - احكام عقود التجارة الإلكترونية - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان الاردن - سنة (٢٠٠٥) - ص ١٩ - ٢٠

١٤ - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٢٢

١٥ - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٨٤

١٦ - د طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية - مشار اليه - ص ٣٢ بخلاف من يرى ان المشرع الاردني عليه ان يحدد معنى التعاملات الإلكترونية على انها هي التي تتم من خلال الشبكة دون غيرها من الوسائط الإلكترونية - د قيس عزيزان محمد الشراري - الحماية القانونية للعمليات المنفذة بالبطاقات البنكية الرقمية- رسالة دكتوراه - معهد البحوث والدراسات العربية - القاهرة - سنة ٢٠٠٣ - ص ٢٣٧

١٧ - د مصطفى كمال طه و وائل بندق - الاوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية الحديثة- دار الفكر الجامعي - الاسكندرية - سنة (٢٠٠٧) ص ٣٢٥-٣٢٦

١٨ - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ١١٢-١١٣ ويترجم العبارة الفرنسية *contrat en ligne* ترجمة حرفية فيقول العقد عبر الخط وللقارئ الاختيار

١٩ - للتفصيل راجع د حمودي محمد الناصر - مشار اليه - ص ١٥١-١٦١

٢٠ - هذا ما يؤيده ايضا د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ١٠٠

٢١ - للتفصيل في هذه العقود وغيره راجع د حمودي محمد ناصر مشار اليه - ص ١٢٩ - ١٣٤

٢٢ - د نضال اسماعيل برهم - مشار اليه - ص ١٦

٢٣ - د مصطفى كمال طه و وائل انور بندق - الاوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية الحديثة - دار الفكر الجامعي - الاسكندرية - سنة (٢٠٠٧) - ص ٣٢٦ -

٢٤ - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٦٦-٦٩

٢٥ - هناك من يرى انه لا مجال للكلام عن العرف والعادة في مجال الانترنت كونه مجالا جديدا لم تتشكل بعد اعرافه وعادته - اشار الى هذا الراي د حمودي محمد ناصر - ص ٢٠٤ ويمكن التعليق انه من الصعوبة تاييده نظرا لمرور زمن طويل على ظهور الانترنت وان هذا الراي لم يستند على حقائق ولا على ادلة مستقاة من المحاكم مثلا .

٢٦ - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٨٩ و ٩٤ وللتفصيل في هذا الاتجاه راجع ص ٤٨٦ وما يليها

٢٧ - د رشا محمد تيسير حطاب و د مها يوسف خصاونة - بحثهما تطبيق النظام القانوني للمحل التجاري على الموقع التجاري الإلكتروني - ٣٦١ و ٣٧٨ مجلة الشريعة والقانون ع ٤٦ ابريل سنة (٢٠١١) - جامعة الامارات العربية المتحدة- العين

<http://sljournal.uaeu.ac.ae/issues/46/images/8-%20.pdf>



\*\*\*\*\*

<sup>٢٨</sup> - د رشا محمد تيسير حطاب وزميلتها- مشار اليه - ص ٣٦١ و ٣٧٧  
<sup>٢٩</sup> - د رشا محمد تيسير حطاب وزميلتها - مشار اليه - ص ٣٦٩  
<sup>٣٠</sup> - يعرف الموقع الالكتروني بأنه: مجموعة من الصفحات والنصوص والصور والمقاطع الفيديوية المترابطة وفق هيكل متماسك ومتفاعل يستضيفها حاسوب من نوع خادم. ويحتوي الموقع على صفحة رئيسة تؤدي الى صفحات أخرى. ويكون للموقع عنوانا محددًا وخصوصًا به يميزه عن بقية المواقع على الشبكة العنكبوتية. والوصول الى الموقع لا يحدد بزمن ولا مكان. وقد ترتبط بالموقع مواقع فرعية أ.د. جوادمطر الموسوي Profalmosawi@yahoo.com  
<http://alsabaah.com/ArticleShow.aspx?ID=7335> وان هذا التعريف ينطبق على الموقع

الالكتروني عموما ومن دون تمييز.  
<sup>٣١</sup> - د فوزي محمد سامي - شرح القانون التجاري - ج ١ - سنة (٢٠٠٧) - ص ١١١-١١٢ دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - الاردن ، ود عزيز العكيلي - الوسيط في شرح القانون التجاري - ج ١ ص ١٢٥ دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - الاردن سنة (٢٠٠٨) ود طالب حسن موسى - مبادئ القانون التجاري - ط ٢ سنة (١٩٧٦) - ص ١٢٣-١٢٤ - دار الحرية للطباعة - بغداد  
<sup>٣٢</sup> - للاطلاع على تعريف عقد الايواء - راجع د رشا تيسير حطاب وزميلتها - مشار اليه - ص ٣٧٢  
<sup>٣٣</sup> - د فوزي محمد سامي - مشار اليه - ص ٨٨ ود طالب حسن موسى - مشار اليه ص ١٠٥-١٠٦ ود عزيز العكيلي - الوسيط في شرح القانون التجاري - ج ١ دار الثقافة للنشر والتوزيع - ص ١١٣ - عمان - الاردن سنة ٢٠٠٨

<sup>٣٤</sup> - د يوسف شندي - المفهوم القانوني للمستهلك عالج في مبحثه الاول موقف التشريع والفقهاء من مفهوم المستهلك وفي مبحثه الثاني موقف القضاء من مفهوم المستهلك وفي خاتمة البحث خلص انه تحديد هذا المفهوم يكمن في تطبيق القواعد الاستهلاكية من حيث الاشخاص وعدم وجود تعريف موحد له في التشريع او الفقه او القضاء بل حتى لا يوجد معيار متفق عليه لتحديده ولكنه مع ذلك يقول انه يمكن استخلاص بعض الضوابط من اجل تحديد الفئات المشمولة بحماية المستهلك . مجلة الشريعة والقانون - ع ٤٤ - اكتوبر سنة ٢٠١٠ - جامعة الامارات العربية المتحدة - العين. ود فراس يوسف الكساسبة و د مؤيد محمد القضاة - فعالية مشروع قانون حماية المستهلك الاردني نفس المصدر ع ٤٣ يوليو سنة ٢٠١٠ ص ١٤١ - ١٨٩

<http://sljournal.uaeu.ac.ae/issues/44/images/3%20shandy.pdf>  
<sup>٣٥</sup> - د صالح جاد عبد الرحمن المنزلاوي - الحماية القضائية للمستهلك المتعاقد عبر الانترنت في ضوء احكام نظام المرافعات الشرعية السعودي مشار اليه سابقا

راجع ايضا <sup>36</sup> - <http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%A7>  
<http://www.legalbiznext.com/droit/Contrefacon-des-produits-et-e>

37

htt.livre

[commerce.fr/chapitres\\_livre\\_ecommerce/chapitres\\_livre\\_ecommerce.html](http://commerce.fr/chapitres_livre_ecommerce/chapitres_livre_ecommerce.html)

<sup>٣٨</sup> - لهذا النوع من البيع الالكتروني مزايا وعيوب تكاد تكون مشابهة لمزايا وعيوب التجارة الالكترونية التي يتناولها البحث لاحقا ويتوقع الخبراء مع ذلك الاقبال عليه في المستقبل الإلكتروني و سوف ينمو ما بين ١٢% إلى ١٨% في الفترة ما بين ٢٠٠٨ و ٢٠١٢ ميلادي وان مواقع المزداد التي تدرج تحت consumer-to-consumer في الولايات المتحدة الأمريكية حصلت على ما يقارب ٢٥ \$ مليون كصافي دخل. و مواقع المزداد التي تدرج تحت business-to-consumer حصلت على ما يقارب 19 \$ مليون . راجع : [tp://www.okaz.com.sa/new/issues/20090812/Con20090812298022.htm](http://www.okaz.com.sa/new/issues/20090812/Con20090812298022.htm)



\*\*\*\*\*

<sup>٣٩</sup> - وتاريخ المزاد كنشاط تجاري، بدأ بشكل عام منذ وقت طويل جداً، وأن أول مزاد حدث عام ٥٠٠ قبل الميلاد في الحضارة البابلية. حيث كان يجري سنوياً مزاد تباع فيه النساء للزواج. أما المزاد الإلكتروني فقد بدأ في العام ١٩٩٥ ميلادي مع انطلاقة موقع eBay الشهير، عندما باع رجل يدعى Pierre Omidyar عن طريق الموقع طابعة ليزر مكسورة حيث تمت المزايمة عليها. وبيعت بأعلى سعر. وهو ١٤.٨٣ دولار. واستمر نمو المزاد الإلكتروني بمعدلات هائلة منذ اليوم الأول. مما جعل Omidyar يفكر بتحويل هوايته في إنشاء مزادات عبر الإنترنت إلى عمل بدوام جزئي، سرعان ما تحول إلى عمل بدوام كامل في أواخر التسعينات. ودخلت في المنافسة مع eBay شركات أخرى مثل Amazon.com و Yahoo!. ثم مالبت أن أنشئت مواقع مزادات الكترونية أخرى، وإن لم تكن كبيرة، ولكنها تمكنت من وضع بصماتها مثل ePier. -  
<sup>٤٠</sup> - د مصطفى كمال طه والاستاذ وائل انور بندق - مشار اليه ص ٣٢٧  
<sup>٤١</sup> - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٤٢٠  
<sup>٤٢</sup> - د نضال اسماعيل برهم - مشار اليه ص ١٨  
<sup>٤٣</sup> - <http://www.arabcin.net/arabiaall/studies/dawr.htm>  
<sup>٤٤</sup> - <http://knoll.google.com/k D8% A7%>

<sup>٤٥</sup> - دعلاء حسين الحمامي - سيد الاجيال القادمة - ط ١ - سنة ٢٠٠٩ - ط ١ - سنة ٢٠٠٩ - مكتبة الجامعة - الشارقة و اثراء للنشر والتوزيع - الاردن - ص ٥١  
<sup>٤٦</sup> <http://www.alukah.net/Culture/0/3982/#relatedContent>  
<sup>٤٧</sup> - دكتور طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية - مشار اليه ص ٣٢ و ٤٢  
<sup>٤٨</sup> [http://www.tpegypt.gov.eg/ArStudies/d\\_eltegaraellectronea.pdf](http://www.tpegypt.gov.eg/ArStudies/d_eltegaraellectronea.pdf)  
- ودكتور طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية - مشار اليه ص ٤٣  
<sup>٤٩</sup> - د علاء الحمامي - مشار اليه - ص ٤٥٨ ويشير المؤلف الى ان آخر استعباد للحاسوب هو ان جعل الانسان مجرد رقم يتنقل على خطوط الاتصالات في الحكومة الالكترونية وبدون هذا الرقم لا يمكن الاعتراف به كإنسان.

<sup>٥٠</sup> Site internet marchand : Le commerce électronique à la portée des PME.  
Par le cabinet CCK Avocats

Publication : jeudi 29 avril 2010.  
- <http://ayadina.kenanaonline.com/topics/57131/posts/129494>  
<http://ayadina.kenanaonline.com/topics/57131/posts/129494-><sup>٥٠</sup>

<sup>٥١</sup> <http://ayadina.kenanaonline.com/topics/57131/posts/129494-> ولوحظ ان غالبية الناس لا تعتقد أن جهازها الكمبيوتر أضحي واحدا من هذه الشبكة الشريرة. ولكن قيل انه إذا اعتبرنا أن أحد المزاعم التي ادعت مؤخرا أن هناك ١٠٠ مليون جهاز كومبيوتر مستعبد بعد إصابته بالعدوى. فهذا يعني أن واحدا من كل ٢٠ كومبيوتر في العالم مصاب بالعدوى. أي بعبارة أخرى أن واحدا من أفراد عائلة صاحب الجهاز يساعد المجرمين من دون أن يدري. فالضحايا عادة لا يلاحظون هذا النشاط الإجرامي، لأن المجرمين بمقدورهم استخدام الجهاز من دون ترك أي أثر، أو حتى إبطاء عمله. فبدلاً من إرسال مليون رسالة إلكترونية من جهاز الشخص، يرسلون واحدة كل ساعة من أجهزة المليون هذه المصابة. والشركات النزيهة المتخصصة بمضادات الفيروسات، تقول إن هناك الكثير من هذه البرمجيات الضارة التي يجري تطويرها يوميا، بحيث لا يمكن التصدي لها تماما، مما يعني أن جهاز الشخص قد



\*\*\*\*\*

يكون أمنا اليوم، لكن من يدري ما يحصل غدا! لذا من المهم جدا الحفاظ على الأدوات الأمنية للجهاز على أحدث ما يكون، لكن من دون التوقع بأن تكون الاجهزة مؤمنة ١٠٠ في المائة.

٥٢- تشير دراسة ان عدد مستخدمي الانترنت في العالم العربي قد تضاعف في السنوات الاخيرة ليلبلغ حوالي ٦٥ مليون مستخدم اي مايعادل عدد سكان فرنسا واكدت الدراسة ان اللغة العربية قد اصبحت اكثر اللغات نموا على الشبكة جريدة عرب اليوم الاردنية ج ٢ ص ٢١ يوم ٢٠١١/١٢/١٣ - ع

<http://alsabaah.com/ArticleShow.aspx?ID=7327> ٥٢٦٤

اذ يقوم القرصنة بارسال(مسجات) للمشاركين، القصد منها هو الاستحواذ واستنزاف الرصيد من خلال ايها المشترك بانه ربح جائزة نقدية او رصيذا مجانيا،و عندما يتصل المرسل اليه بهذا الرقم يقومون بوضعه على (كورد) خاص، فيذهب الرصيد الى حسابهم، لذلك عملت شركات الاتصالات مضادات لهذه العملية من خلال تنبيه المشتركين من خلال وسائل الاعلام بعدم الرد على هذه الرسائل والاتصال على رقم خدمة المستخدمين لكي تقوم شركة الاتصالات بحجب الرقم الكترونيا، وعلى الرغم من ذلك فشركة الاتصال لاتستطيع ان تسيطر بصورة كاملة على هذا النوع من القرصنة وللد من استغلال المشترك، توجد اجهزة، تقوم بحجب مايقارب ٨٠٠ رسالة وهمية يوميا، وهو تحت التجربة ، ولكن حال اكتشاف مصدر هذه المسجات تقوم هذه الشركات بتغيير مكانها الى دول اخرى، وعلى سبيل المثال تم حجب بلد يسمى ( المالديف) بسبب ارسال المسجات منه الى المشتركين وفي اوقات غير مناسبة كأن تكون في ساعات متأخرة من الليل(الثالثة او الرابعة صباحا)، هؤلاء (الترويجيون) اصبحوا مبتكرين في الاساليب التي يستخدمونها ولذلك تستخدم شركات الاتصال الجدار الالكتروني الذي يذقق في مضمون الرسالة التي تكون باللغة الانكليزية ويحلل المحتوى فيما اذا كان يتعلق بتهديد شخصي او امني او ابتزاز للمشارك ولكن لا تستطيع شركة الاتصال ان تعطي المعلومات عن كل مكالمة او رسالة اذ ان عدد المشتركين يقارب الـ ١٢ مليون مشترك، ويوميا تمر تقريبا اربعة ملايين رسالة هذا فقط لشركة زين العاملة في العراق مدير عام شركة زين عماد مكية -

٥٣- لاحظ القضاء الفرنسي بهذا المعنى - المجلة الفصلية للقانون التجاري والاقتصادي الفرنسية - مشار اليها- ع ٢ سنة ٢٠١١ - البحث بعنوان Antoine - [Law & Management] l' approche Masson ص ٢٤٩-٢٥٠ .

٥٤- للتفصيل راجع د.حسين الماحي، نظرات قانونية في التجارة الالكترونية -مجلة البحوث القانونية والاقتصادية- كلية الحقوق -جامعة المنصورة- ع ٣١ سنة ٢٠٠٢ - ص ١٨٦-١٩٠

٥٥- الكابتن محمد الدلابيح، مقالته "الاحتياطي البحري" جريدة الرأي الأردنية، عدد ١٢٤٨٧، في ٢٨/١١/٢٠٠٤، ص (٣٥).

٥٦- . ويقول المختصون ،علينا الا نستغرب من ان انتحال الشخصيات على « الفيس بوك»: والذي لم يعد موقعا على الشبكة، بل بات منصة كاملة التجهيز تقترب بسرعة لأن تكون على نطاق الإنترنت ذاته. والكثير من يقضي وقتا على « الفيس بوك» أكثر من الذي يقضيه على البريد الإلكتروني، لا بل يستخدمون «الفيس بوك» كبريدهم الإلكتروني. وهذا يعني أن اللصوص يحومون حول هذه الخدمة، مما تنتج عنه المئات من عمليات الغش، مثل البريد الإلكتروني الاحتيالي، وإرسال الفيروسات عبر «حصان طروادة»، يخشى منه والإعلانات المضللة، وغيرها

Contre façon des produits et e)commerce par Corinne Champagner Katz et CCharlotte Avocates au <http://www.legalbiznext.com/droit/Contrefacon-des-produits-et-e.c> cabinet CCK



\*\*\*\*\*

<sup>٥٧</sup> - واحد هؤلاء القراصنة اسرائيلي والثاني مولدافي والثالث يحمل الجنسيين المولدافية والاكرائية وينتمون الى شبكة اجرامية متخصصة في التحويلات المالية غير الشرعية وتعتبر رومانيا مسرحا لمثل هذه الجرائم بشبكة ياهو -مكتوب- في ١٢/١٢/٢٠١١

<sup>٥٨</sup> - دنضال اسماعيل برهم ص ١٩ مشار اليه .

<sup>٥٩</sup> - د. مصطفى كمال طه والاستاذ وائل بندق - مشار اليه.

<http://www.legalbiznext.com/droit/Site-internet-marchand-Le->

<sup>٦٠</sup> - للاطلاع على بعض نتائج الدراسات حول الاحتيال في المعاملات الالكترونية - راجع د محمد فواز المطالقة - الوجيز في عقود التجارة الالكترونية - دار الثقافة للنشر والتوزيع - الاردن - عمان - ص ٤٤ - سنة ٢٠٠٦

<http://www.legalbiznext.com/droit/Site-internet-marchand-Le-->

commerce

[-http://toolboxes.kal.com.au/Business/E-Commerce/E-Commerce%20Toolbox/VBH064\\_TEMPLATE/VBH064/lt5/vbl05040.htm](http://toolboxes.kal.com.au/Business/E-Commerce/E-Commerce%20Toolbox/VBH064_TEMPLATE/VBH064/lt5/vbl05040.htm)

<sup>٦٢</sup> - د حمودي محمد ناصر - مشار اليه - ص ٣٩٩-٤٠٠

<http://www.askoxford.com/worldofwords/newwords/newwordsdict->

<sup>٦٣</sup> - أ.د. جواد مطر الموسوي - مشار اليه سابقا وللاطلاع على المعايير التي يشير اليها الباحثون للحكم بمصدقية الموقع الالكتروني

<sup>٦٥</sup> - ويمكن الرجوع الى التوصيات التي قدمت من اجل تحسين الاداء في التجارة الالكترونية الى هذا الموقع <http://www.arabcin.net/arabiaall/studies/dawr.htm> -

<sup>٦٦</sup> - د علاء حسين الحمادي - سيد الاجيال القادمة - ط ١ - سنة ٢٠٠٩ - ص ٤١٨ - مكتبة الجامعة - الشارقة و اثناء للنشر والتوزيع - الاردن ويمكن الرد على هذا الراي بالقول بانه قد ينطبق على المستهلك دون التجار حيث اشار هذا البحث ان من ايجابيات التجارة الالكترونية انها تحقق مزيدا من التفاعلية والشفافية بينهم

المصادر بالعربية :-

١- د حمودي محمد ناصر - العقد الدولي الالكتروني المبرم عبر الانترنت - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - سنة ٢٠١٢

٢- د.حسين عبد الماحي، نظرات قانونية في التجارة الالكترونية - مجلة البحوث القانونية والاقتصادية بكلية الحقوق-جامعة المنصورة - ع ٣ سنة ٢٠٠٢

٣- د رشا محمد تيسير حطاب و د مها يوسف خصاونة - بحثهما تطبيق النظام القانوني للمحل التجاري على الموقع التجاري الالكتروني - مجلة الشريعة والقانون ع ٤٦ ابريل سنة ( ٢٠١١ ) - جامعة الامارات العربية المتحدة- العين

٤- د صفوت عبد السلام عوض الله - الآثار الاقتصادية لعمليات غسل الاموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات - مجلة الحقوق - ع ٢ - سنة ٢٠٠٥ - ص ٦٢-٦٣ - جامعة الكويت



\*\*\*\*\*

- ٥- د صالح جاد عبد الرحمن المنزلاوي - الحماية القضائية للمستهلك المتعاقد عبر الانترنت في ضوء احكام نظام المرافعات الشرعية السعودية - مجلة جامعة الملك سعود - المجلد ٢٣ - تموز ٢٠١١ سنة
- ٦- د طالب حسن موسى - قانون التجارة الدولية الاصدار الخامس - سنة ٢٠١٢ - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان
- ٧- د فوزي محمد سامي - شرح القانون التجاري - ج ١- سنة ٢٠٠٧- دار الثقافة للنشر والتوزيع .
- ٨- د فراس يوسف الكساسبة و د مؤيد محمد القضاة - فعالية مشروع قانون حماية المستهلك الاردني مجلة الشريعة والقانون- ع ٤٣ يوليو سنة ٢٠١٠- جامعة الامارات العربية المتحدة - العين.
- ٨- د علاء حسين الحمامي - سيد الاجيال القادمة - ط ١ - سنة ٢٠٠٩- مكتبة الجامعة - الشارقة و اثراء للنشر والتوزيع - الاردن ٩- د عزيز العكلي - الوسيط في شرح القانون التجاري - ج ١ - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان - الاردن سنة ٢٠٠٨
- ١٠- د قيس عنيزان محمد الشراري - الحماية القانونية للعمليات المنفذة بالبطاقات البنكية الرقمية- رسالة دكتوراه - معهد البحوث والدراسات العربية - القاهرة - سنة ٢٠٠٣
- ١١- د مصطفى كمال طه و وائل بندق - الاوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة- دار الفكر الجامعي - الاسكندرية - سنة ٢٠٠٧
- ١٢- الكابتن محمد الدلابيح، مقالته "الاحتيايل البحري" جريدة الرأي الأردنية، عدد ١٢٤٨٧، في ٢٨/١١/٢٠٠٤،
- ١٣- د محمد فواز المطالقة - الوجيز في عقود التجارة الالكترونية - دار الثقافة للنشر والتوزيع - الاردن - عمان- سنة ٢٠٠٦
- ١٤- نضال اسماعيل برهم اشرف د غازي ابو عرابي - احكام عقود التجارة الالكترونية - دار الثقافة للنشر والتوزيع - عمان الاردن - سنة ٢٠٠٥
- ١٥- د يوسف شندي - المفهوم القانوني للمستهلك مجلة الشريعة والقانون - ع ٤٤ - اكتوبر سنة ٢٠١٠ - جامعة الامارات العربية المتحدة - العين
- ٢- المصادر الفرنسية الورقية والالكترونية :-

- 1- Lamy droit- droit de l'informatique et des réseaux-2006 -Paris .
- 2- Mahmoud ismail- les contrats relatifs aux noms de Domain- thèse d' Université de Strasbourg- France( 2008)
- 3-l' autonomie de la volonté des parties du contrat international en droit international français – mémoire de DEA-Université de Strasbourg -2003
- 4-Revue trimestrielle de droit commercial et de droit économique n 2 Dalloz
- 5-Paris ( 2011) <http://www.arabcin.net/arabiaall/studies/dawr.htm>

6-

<http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9>

7- <http://sljournal.uaeu.ac.ae/issues/46/images/8-%20.pdf>

Profalmosawi@yahoo.com <http://alsabaah.com/ArticleShow.aspx?ID=7335>

8- <http://sljournal.uaeu.ac.ae/issues/44/images/3%20shandy.pdf>

9- [tp://www.okaz.com.sa/new/issues/20090812/Con20090812298022.htm](http://www.okaz.com.sa/new/issues/20090812/Con20090812298022.htm)



\*\*\*\*\*

10--<http://www.arabcin.net/arabiaall/studies/dawr.htm>

11- <http://knoll.google.com/k D8%A7%-%><sup>٦٦</sup>

12- [http://www.tpegypt.gov.eg/ArStudies/d\\_eltegaraellectronea.pdf](http://www.tpegypt.gov.eg/ArStudies/d_eltegaraellectronea.pdf)

**13-Site internet marchand : Le commerce électronique à la portée des PME. Par le cabinet CCK Avocats**

**Publication : jeudi 29 avril 2010.**

14- <http://ayadina.kenanaonline.com/topics/57131/posts/129494>

<http://ayadina.kenanaonline.com/topics/57131/posts/129494-><sup>٦٦</sup>

15- <http://ayadina.kenanaonline.com/topics/57131/posts/12949->

16- <http://alsabaah.com/ArticleShow.aspx?ID=7327>

17-<http://wwwh.legalbiznext.com/droit/Contrefacon-des-produits-et-e.c> Avocates

au cabinet CCK

18- <http://www.legalbiznext.com/droit/Site-internet-marchand-Le->

19 - <http://www.legalbiznext.com/droit/Site-internet-marchand-Le-commerce>

20- <http://toolboxes.kal.com.au/Business/E-Commerce/E->

21- [Commerce%20Toolbox/VBH064\\_TEMPLATE/VBH064/lt5/vbl05040.htm](Commerce%20Toolbox/VBH064_TEMPLATE/VBH064/lt5/vbl05040.htm)

22-<http://www.askoxford.com/worldofwords/newwords/newwordsdict>

23 - <http://www.arabcin.net/arabiaall/studies/dawr.htm>